خطبة الجمعة
فوائد وتنبيهات

د. أمين بن عبدالله الشقاوي



خطبة الجمعة: فوائد وتنبيهات

ويليها سبع رسائل

الأولى : فضل يوم الجمعة وآدابه .

الثانية : الصلاة ومكانتها في الإسلام ، ووجوب صلاة الجماعة .

الثالثة : الإمامة :. حقوق وواجبات.

الرابعة : فضل الأذان والمؤذنين.

الخامسة : فضل بناء المساجد ورعايتها .

السادسة : حديث المسيء صلاته ، جمع ، وتخريج ، وفوائد .

السابعة : أخطاء في الطهارة والصلاة.

ثم الختم بنصيحة في فضل التبكير إلى الصلوات.



المقدمـــــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فقد أشار علي بعض الإخوة بضرورة إخراج بعض الكلمات من كتابي موسوعة الدرر، وذلك في رسائل صغيرة لشدة الحاجة إليها، وليسهل طبعها ونشرها، وذلك في موضوعين:

الأول: يتعلق بالمساجد والصلاة وفيه ثماني رسائل:

الأولى: خطبة الجمعة: فوائد وتنبيهات والثانية: عن فضل يوم الجمعة وآدابه والثالثة: الصلاة ومكانتها في الإسلام، ووجوب صلاة الجماعة. والرابعة: الإمامة، حقوق وواجبات والخامسة: فضل الأذان والمؤذنين والسادسة: فضل بناء المساجد ورعايتها. والسابعة: حديث المسيء صلاته. جمع، وتخريج، وفوائد. والثامنة: أخطاء في الطهارة والصلاة، ثم الختم بنصيحة في فضل التبكير إلى الصلوات.







الموضوع الثاني: يتعلق بالتجارة والأسواق وفيه ثلاث رسائل:

الأولى: الحثُّ على التجارة، وبيان بركتها، وحلول لمشكلة البطالة. والثانية: الأسواق نصائح وأحكام (أ). والثالثة: الأسواق نصائح وأحكام (ب).

ولما سلف من الأسباب فقد تمت طباعة هذه الرسائل، أسأل الله – تعالى – أن ينفع بها الجميع.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المؤلف

الرياض ١٤٣٤/١٢/١٧هـ



خطبة الجمعة: فوائد وتنبيهات رقم (١)[١]

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

«فإن لخطبة الجمعة في الإسلام أهمية عظيمة، فقد كان النبي ﷺ يعلّم أصحابه في خطبته قواعد الإسلام وشرائعه، ويأمرهم وينهاهم في خطبته إذا عرض أمر أو نهي، كما أمر الداخل وهو يخطب أن يصلي ركعتين، ويذكر معالم الشرائع في الخطبة، والجنة، والنار، والمعاد، فيأمر بتقوى الله، ويحذر من غضبه، ويُرَغِّبُ في موجبات رضاه، ويذكرهم بأيام الله»[٢].

وخطبة الجمعة من أعظم الوسائل المعينة على إصلاح المجتمع، وحل قضاياه.

وقد أمر الله المؤمنين بحضور ذلك الاجتماع واستماع الخطبة،

---

(١) من المجلد الثامن من موسوعة الدرر.

(٢) زاد المعاد لابن القيم (١/ ٤١٢).

وإقامة الصلاة، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾﴾ [الجمعة: ٩].

قال الشيخ علي الطنطاوي: «إني أحاول أن ألقي اليوم خطبة فلا تقولوا قد شبعنا من الخطب، إنكم قد شبعتم من الكلام الفارغ الذي يلقيه أمثالي من مساكين الأدباء، أما الخطب فلم تسمعوها إلا قليلاً، الخطب العبقريات الخالدات التي لا تنسج من حروف، ولا تؤلف من كلمات، ولكنها تنسج من خيوط النور الذي يضيء طريق الحق لكل قلب، وتحاك من أسلاك النار التي تبعث لهب الحماسة في كل نفس ولا تقولوا ماذا تصنع الخطب؟

فخطبة طارق هي التي فُتِحْت بها الأندلس وأُقيمت بها دولة الإسلام قروناً عديدة»[1]، ومعركة الإسلام الفاصلة «بدر الكبرى» قامت على كلمات معدودة ألقاها سيد الأوس سعد بن معاذ رضي الله عنه فعندما استشار النبي ﷺ الناس في الذهاب إلى ملاقاة المشركين في بدر، قام

---

(١) هتاف المجد للشيخ علي الطنطاوي (ص٢٣) بتصرف.

سعد بن معاذ خطيباً فقال: والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: «**أجل**» قال: فقد آمنَّا بك وصدَّقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا، ومواثيقنا على السمع والطاعة لك، فامض بنا يا رسول الله لما أردت، فنحن معك، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً، إنا لصُبرٌ في الحرب، صُدقٌ في اللقاء، لعل الله يريك منا ما تقر به عينك، فُسرَّ بنا على بركة الله، فسر رسول الله ﷺ بقول سعد، ونشطه ذلك، ثم قال: «**سِيرُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ اللهَّ تَعَالى قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالله لَكَأَنِّي الآنَ أَنْظُرُ إِلى مَصَارِعِ الْقَوْمِ**»[١].

ولما ارتدت العرب عند وفاة النبي ﷺ قام سهيل بن عمرو خطيباً في مكة، وكان من عقلائهم، وخطبائهم، فخطب خطبة عصماء، ومما قال فيها: «يا معشر قريش، لا تكونوا آخر من أسلم، وأول من ارتدَّ، والله إن هذا الدين ليمتدنَّ امتداد الشمس والقمر من طلوعهما إلى غروبهما»[٢]،

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام (٢/٢٠٦).

(٢) أسد الغابة (٢/٣٩٦).

فكانت تلك الخطبة من أعظم أسباب ثباتهم على الدين.

«وكان للخطابة أعظم الأثر في الدفاع عن الإسلام والدعوة إليه، وكذلك لها الحظ الأوفى في قتال الأعداء، فقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال في غزوة بدر: «**قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ**»، فكان لكلماته ﷺ أقوى تأثير في نفوسهم فقد جعل أحد المقاتلين – عمير بن الحمام – يستعجل الموت، ويستطيل الحياة، فيقول: «بخٍ بخٍ، لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة»[1].

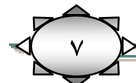
وبهذه الروح اندفع المؤمنون إلى قتال العدو، ونصرهم -الله تعالى-، وهكذا كان في عهد الخلفاء، والفتوحات الإسلامية، كانت الخطابة تسبق القتال، وكذلك في السّلم، فقد عُني بها كل العناية حتى أصبحت جزءاً من العبادة، فنُصبت لها المنابر في المساجد، وجُعِلت في مقدمة الجُمع والأعياد، واختص بها أفاضل الناس، وأئمتهم في مهام الأمور، للأمر، والنهي، والتوجيه، والبيان.

وكان ﷺ إذا أراد بيان أمر، أو جد جديد يحتاج إلى بيان، صعد

---

(١) صحيح مسلم برقم (١٩٠١).





المنبر وخطب الناس، كما في قصة بريرة لما اشترط أهلها على عائشة ﵂ أن تعتقها ويكون الولاء لهم، خطب رسول الله ﷺ وبيّن أن كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، الولاء لمن أعتق»[(١)].

وقد كانت خطبته في حجة الوداع خلاصة عامة جامعة شاملة لمهام الدين وأسس التعامل، واشتملت على البيان والبلاغ في أعظم جمع للمسلمين، وكذلك خطبته بعد صلاة الصبح إلى الظهر، ومن بعد صلاة الظهر إلى العصر، ومن بعد صلاة العصر إلى المغرب، ما ترك شيئاً إلا وعرض له في مقامه ذلك، حفظ من حفظ، ونسي من نسي[(٢)].

ثم من بعده خلفاؤه الراشدون ﵃، وهذا كل من جاء بعدهم من الخلفاء، والأمراء، والولاة، ظلت الخطابة في عهدهم موضع العناية وأداة التوجيه.

ولذا وجب العناية بالخطابة عناية فائقة، ولا سيما الخطابة الدينية من وعظ وإرشاد، وتثقيف، وبيان لتعاليم الإسلام في أصول الدين، وفروعه، ومحاسنه في العبادات، والمعاملات، والاجتماعيات، ونظمه

---

(١) صحيح البخاري برقم (٢٥٦٣)، وصحيح مسلم برقم (١٠٧٥).
(٢) صحيح البخاري برقم (٦٦٠٤)، وصحيح مسلم برقم (٢٨٩١).



العامة والخاصة للأفراد والجماعات كافة»[(١)].

ونحن بأمسّ الحاجة إلى دعاة خطباء بلغاء يؤثرون في الناس، ويقودونهم إلى طرق الخير والصلاح، وفي الحديث: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**»[(٢)].

قال ابن كثير: «إنما سميت الجمعة جمعة لأنها مشتقة من الجمع، فإن أهل الإسلام يجتمعون فيه كل أسبوع مرة بالمساجد الكبار، وفيه كمُل جميع الخلائق فإنه اليوم السادس من الستة التي خلق الله فيها السموات والأرض، وفيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، وفيه تقوم الساعة، وفيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه، كما ثبتت بذلك الأحاديث الصحاح»[(٣)].

وقد وردت النصوص الكثيرة بوجوب الإنصات لخطبة الجمعة والفضل العظيم في ذلك، قال البخاري رحمه الله: باب الإنصات يوم الجمعة

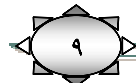
---

(١) أصول الخطابة والإنشاء من مجموعة الرسائل المدنية للشيخ عطية سالم ص(٣٢٣- ٣٢٦) بتصرف واختصار.

(٢) صحيح البخاري برقم (٥١٤٦)، وصحيح مسلم برقم (٨٦٩).

(٣) تفسير ابن كثير (١٣/ ٥٥٨) بتصرف.





والإمام يخطب وإذا قال لصاحبه: (انصت) فقد لغا، وقال سلمان عن النبي ﷺ: ينصت إذا تكلم الإمام، ثم روى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ»[1]. أي قلت اللغو، واللغو: الإثم، فإذا كان الذي يقول للمتكلم (أنصت) – وهو في الأصل يأمر بمعروف – قد لغا، فغير ذلك من الكلام من باب أولى.

قال ابن حجر: واستدل به على منع جميع أنواع الكلام حال الخطبة، وبه قال الجمهور في حق من سمعها[2].

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي

---

(١) صحيح البخاري برقم (٣٩٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٥١).

(٢) فتح الباري (٢/ ٤١٥).



قَبْلَهَا»[(١)].

وروى أبو داود في سننه من حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ عز وجل إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ عز وجل يَقُولُ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]»[(٢)].

بل إن صلاة الركعتين في المسجد والإمام يخطب تكون خفيفة حتى يتمكن من إدراك الخطبة والاستفادة منها، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فجلس، فقال له: «يا سليك: قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما»، ثم قال: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

---

(١) (١٨/٢٩٢) برقم (١١٧٦٨) وقال محققوه: إسناده حسن.

(٢) برقم (١١١٣) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٧٢٣).

وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»[(١)].

وقد جاء الذمُّ الشديد لمن خرج وترك الإمام يخطب، روى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ كان يخطب قائماً يوم الجمعة، فجاءت عير من الشام، فانفتل الناس إليها، حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً، فأُنزلت هذه الآية التي في الجمعة: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة: ١١][(٢)].

ورتب الشارع الفضل العظيم لمن دنا من الإمام وأنصت ليتمكن من استيعاب ما يلقيه الخطيب، روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أوس بن أبي أوس أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَغَسَلَ أَحَدُكُمْ رأسهُ واغْتَسَلَ ثم غدا أو ابتكرَ، ثم دنَا فاسْتَمَعَ وأَنْصَتَ كَانَ لَه بكلِّ خُطْوَة خَطاها كَصِيامِ سنةٍ، وقيامِ سَنَةٍ»[(٣)].

وهذه الأمور السابقة كلها من أجل تهيئة السامع، فعلى الخطيب أن

---

(١) صحيح البخاري برقم (٩٣٠)، وصحيح مسلم برقم (٨٧٥) واللفظ له.

(٢) برقم (٨٦٣).

(٣) (٢٦/٨٣) برقم (١٦١٦١) وقال محققوه: حديث صحيح.



يستشعر أن هذا كله من أجله فليهتم لذلك، وليبذل غاية جهده على ضوء ما يأتي التنبيه عليه، والإشارة إليه.

فمن ذلك الإخلاص – لله تعالى- لا ليقال فلان خطيب مصقع، أو خطب فلان خطبة عصماء.. ونحو ذلك، واسمع إلى موسى نبي الله فيما حكاه الله عنه حين دعا ربه فقال: ﴿ وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧ يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ٢٨ ﴾ [طه] فغاية مراده أن يفهموا عنه ما يريد وحسب.

ومنها أن يكون الخطيب قدوة حسنة ظاهراً وباطناً وأن يصدق قوله فعله لتكون خطبته أبلغ تأثيراً في قلوب السامعين، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ٣ ﴾ [الصف]. وقال تعالى: ﴿ أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ ﴾ [البقرة: ٤٤].

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ



بِمَقَارِيضَ[١] مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيل؟ قَالَ: خُطَبَاءُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَعْقِلُونَ»[٢].

وذكر بعض أهل العلم أن من شروط صحتها: حمد الله، والشهادتين، والصلاة على رسول الله ﷺ، والوصية بتقوى الله، والموعظة وقراءة شيء من القرآن ولو آية[٣]. وللأسف أن البعض من الخطباء يختصر في الخطبة الثانية اختصاراً مخلاً وتصبح الخطبة الثانية ألفاظاً تردد وتعاد ويقتصر فيها على الدعاء، مع أن الخطبة الثانية لا تختلف في أصل السنة عن الأولى، وينبغي أن يتنبه لهذا الأمر وينوع الخطيب، فتارة يجعل الخطبة الثانية مكملة للخطبة الأولى، وتارة مساوية لها، وتارة أنقص منها، وتارة في موضوع آخر، كل هذا لا بأس به وإن ما يخشى هو التزام طريقة واحدة يفهم عامة الناس من خلالها أنها هي السنة

---

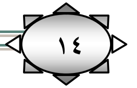
(١) يعني آلات القطع والقص.

(٢) (١٩/٢٤٤) برقم (١٢٢١١) وقال محققوه: حديث صحيح.

(٣) ومن أراد التفصيل في الأقوال والأدلة فليراجع كتاب الشامل في فقه الخطيب والخطبة للشيخ سعود الشريم (ص١٨٧- ١٩٤).







وما عداها مخالف لها[١].

والدعاء في آخر الخطبة ليس شرطاً من شروطها ولا كان السلف يواظبون عليه، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن الدعاء في آخر الخطبة: «وكون الدعاء للمسلمين فيه مصلحة عظيمة موجودة في عهد النبي ﷺ، وما وجد سببه في عهد النبي ﷺ ولم يفعله فتركه هو السنة، إذ لو كان شرعاً لفعله النبي ﷺ، فلابد من دليل خاص يدل على أن النبي ﷺ كان يدعو للمسلمين، فإن لم يوجد دليل خاص فإننا لا نأخذ به، ولا نقول إنه من سنن الخطبة، وغاية ما نقول إنه من الجائز، وحينئذ لا يتخذ سنة راتبة يواظب عليه، لأنه إذا اتخذ سنة راتبة يواظب عليه فهم الناس أنه سنة، وكل شيء يوجب أن يفهم الناس منه خلاف حقيقة الواقع، فإنه ينبغي تجنبه»[٢]. أ-هـ

«وأما التزام كثير من الخطباء بعض الألفاظ في الخطبة على سبيل الديمومة فلا ينبغي. لأن ذلك يجعل بعض السامعين يظن أن هذه

---

(١) الشامل في فقه الخطيب والخطبة للشيخ سعود الشريم (ص٢٧٢).

(٢) الشرح الممتع (٥/٨٧) باختصار وللتفصيل في مسائل الدعاء يراجع كتاب الشامل في فقه الخطيب والخطبة للشيخ سعود الشريم (ص٣١٩- ٣٥٩).



الألفاظ من صلب الخطبة، أو أن الخطبة ناقصة من دون إيرادها، وربما حصل النكير من بعضهم إذا تُرِكَت لكثرة مداومة الخطباء عليها، فمن تلك الألفاظ على سبيل المثال وليس الحصر: اختتام آخر الخطبة الأولى بآية، وقبل أن يختم بهذه الآية يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، في حين أنه لا يستعيذ بالله في إيراد غيرها من الآيات.

ومنها المواظبة على ختم الخطبة الأولى بقول: أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم.

ومنها الأمر بالصلاة على النبي ﷺ في آخر الخطبة على سبيل الديمومة.

ومنها قول بعضهم في آخر الخطبة الثانية على سبيل الديمومة: عباد الله، اذكرو الله العظيم الجليل يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم.. إلخ.

ومنها المواظبة على قراءة قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾ [النحل: ٩٠]. في آخر الخطبة الثانية.

فالذي ينبغي للخطيب أن ينوع في مثل هذا، لئلا يظن الناس أن هذا من الواجب، بل لو ترك السنة أحياناً إذا ظن بعض الناس من خلال



المواظبة عليها أنها واجبة، فإن هذا الترك يكون مستحباً، قال شيخ الإسلام ابن تيميةرحمه الله: «فإنه إذا ظن العامة أن المواظبة على قراءة السجدة، والإنسان في فجر الجمعة من الواجب، فإنه يستحب تركها أحياناً لإزالة اللبس»[١][٢].

ومنها مغايرة بعض الخطباء صوته عند تلاوة الآيات من القرآن لنسق صوته في وعظه وخطبه.

قال الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيدرحمه الله: «وهذا لم يعرف عن السالفين ولا الأئمة المتبوعين، ولا تجده لدى أجلاء العلماء في عصرنا، بل يتنكبونه، وكثير من السامعين لا يرتضونه، والأمزجة مختلفة، ولا عبرة بالفاسد منها، كما أنه لا عبرة بالمخالف لطريقة صدر هذه الأمة وسلفها»[٣].

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٠٦).

(٢) الشامل في فقه الخطيب والخطبة للشيخ سعود الشريم (ص٢٧٠- ٢٧٢).

(٣) انظر: تصحيح الدعاء للشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد (ص٣٢٠).



خطبة الجمعة: فوائد وتنبيهات رقم (٢) [1]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وبعد..

فاستكمالاً للحديث السابق عن مكانة خطبة الجمعة وتأثيرها في الناس وما ينبغي للخطيب أن يتجنبه، ومن ذلك أن يحرص على موافقة السنة في خطبته وذلك بالآتي:

١-تقصير الخطبة: روى مسلم في صحيحه من حديث أبي وائل قال: خطب عمار فأوجز وأبلغ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» [2].

روى أبو داود في سننه من حديث جابر بن سمرة السوائي قال: «كَانَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ

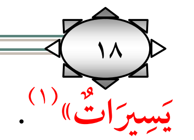
---

(١) من المجلد الثامن من موسوعة الدرر.

(٢) برقم (٨٦٩).







يَسِيرَاتٌ»[(١)].

٢-رفع الصوت في الخطبة على نحو ما كان عليه النبي ﷺ دون التشنج والصراخ المفزع الذي يذهب بجمال الخطبة ووقعها في نفس المستمع، روى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»[(٢)]. «قال الشاعر:

وإذا خَطَبْتَ فَلِلْمنَاَ بِرِهِزَّةٌ تَعرُو النَّدَي ولِلقُلُوب بُكَاءُ

كما أنه لا يراد به أن يكون احمرار العين وشدة الغضب في كل شيء»[(٣)] قال القاضي عياض: «هذا حكم المحذر والمنذر، وأن تكون حركات الواعظ والمذكر وحالاته في وعظه بحسب الفصل الذي يتكلم فيه ومطابق له حتى لا يأتي بالشيء وضده، وأما اشتداد غضبه فيحتمل أنه عند نهيه عن أمر خولف فيه شرعه، أو يريد أن صفته صفة الغضبان

(١) برقم (١١٠٧) وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٩٧٩).

(٢) برقم (٨٦٧).

(٣) الشامل في فقه الخطيب والخطبة (ص٢٢٧).





عند إنذاره»[١].

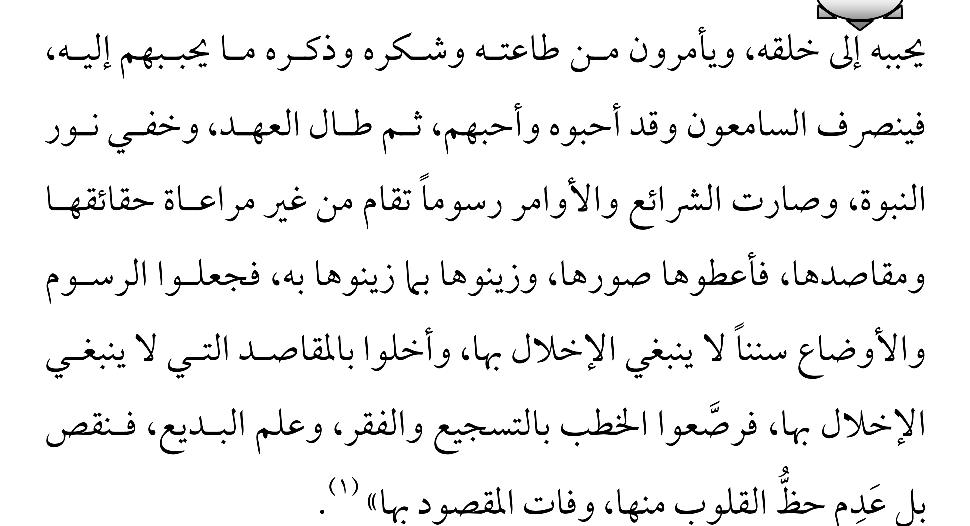
٣-وعلى الخطيب أن يُضَمِّنَ خطبته الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والحكم المأثورة عن السلف الصالح، والابتعاد عن الكلام الإنشائي المنمق، والسجع المتكلف إلا ما لابد منه، فتأثير النصوص الشرعية أبلغ في القلوب وأبقى أثراً، وأدوم ذكراً، وما سواها فإنه وإن أثر نوعاً ما فلا بقاء له، وقد كان النبي ﷺ يخطب بالقرآن، روى مسلم في صحيحه من حديث أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: ما أخذت ﴿قٓ ۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ ١﴾ [ق]. إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس[٢]، «ومن تأمل خُطب النبي ﷺ وخُطب أصحابه، وجدها كفيلة ببيان الهدى والتوحيد، وذكر صفات الرب جل جلاله، وأصول الإيمان الكلية، والدعوة إلى الله، وذكر -آلائه تعالى- التي تحببه إلى خلقه وأيامه التي تخوفهم من بأسه، والأمر بذكره وشكره الذي يحببهم إليه، فيذكرون من عظمة الله وصفاته وأسمائه، ما

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/٣٦٨).

(٢) برقم (٨٧٣).





يحببه إلى خلقه، ويأمرون من طاعته وشكره وذكره ما يحببهم إليه، فينصرف السامعون وقد أحبوه وأحبهم، ثم طال العهد، وخفي نور النبوة، وصارت الشرائع والأوامر رسوماً تقام من غير مراعاة حقائقها ومقاصدها، فأعطوها صورها، وزينوها بما زينوها به، فجعلوا الرسوم والأوضاع سنناً لا ينبغي الإخلال بها، وأخلوا بالمقاصد التي لا ينبغي الإخلال بها، فرصَّعوا الخطب بالتسجيع والفقر، وعلم البديع، فنقص بل عَدِم حظُّ القلوب منها، وفات المقصود بها»[(١)].

قال الشيخ صالح الفوزان: «هذا ما قاله الإمام ابن القيم رحمه الله في طابع الخطب في عصره، وقد زاد الأمر على ما وصف، حتى صار الغالب على الخطب اليوم أنها حشو من الكلام قليلة الفائدة، فبعض الخطباء يجعل الخطبة كأنها موضوع إنشاء مدرسي يرتجل فيه ما حضره من الكلام بمناسبة وبدون مناسبة، حتى إن بعضهم يهمل شروط الخطبة، أو بعضها، ولا يتقيد بضوابطها الشرعية، فهبطوا بالخطب إلى هذا المستوى الذي لم تعد معه مؤدية للغرض المطلوب من التأثير، والتأثر والفائدة،

(١) زاد المعاد لابن القيم (١/٤٠٩- ٤١٠).



وبعض الخطباء يقحم في الخطبة مواضيع لا تتناسب مع موضوعها، وليس من الحكمة ذكرها في هذا المقام، وقد لا يفهمها غالب الحضور.

فيا أيها الخطباء، عودوا بالخطبة إلى الهدي النبوي، قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]. ركزوا موضوعاتها على نصوص من القرآن والسنة التي تتناسب مع المقام، ضَمِّنوها الوصية بتقوى الله والموعظة الحسنة، عالجوا بها أمراض مجتمعاتكم بأسلوب واضح مختصر، أكثروا فيها من قراءة القرآن العظيم الذي به حياة القلوب، ونور البصائر»[١].

٤-وعلى الخطيب إعداد الخطبة مسبقاً، وإعادة النظر فيها حيناً بعد حين، ووعظ الخطيب نفسه بخطبته، فإن إعداد الخطبة من الأهمية بمكان كما يفهم من تصريح عمر يوم السقيفة، حيث قال: «**لقد زورت كلمات أعجبتني**» أي حضرتها وأعددتها، فقال لي أبو بكر: على رسلك يا عمر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو

---

(١) الملخص الفقهي (١/ ٢٦١) للشيخ صالح الفوزان (بتصرف).





أفضل منها[١].

فهذا علم الملهم، وعمر سفير قريش في الجاهلية، وملهم ومحدّث في الإسلام يزور كلمات يواجه بها الموقف، فمن لم يبال بهذا العمل فإنه لا يسلم من الفشل[٢].

وبعض الخطباء هداهم الله ينقل الخطبة من غيره دون تفهم وإدراك، وأعظم من ذلك من يقطع الورقة قبل الخطبة بوقت يسير من أي كتاب تيسر له، أو أي موقع من المواقع الإلكترونية.

٥-وعليه أن يختار العبارات الفصيحة الواضحة التي يفهمها السامع والجمل القصيرة التي يدرك فهمها.

٦- وعليه أن يحرص على صحة إظهار الحروف، ثم قوة التعبير، واختيار الألفاظ المؤثرة، وأن يجتنب اللتغ[٣]، والتأتأة.

٧- أن يكون متفاعلاً مع خطبته متدبراً لما يقول، مؤمناً بفكرته ونجاحه، فإن ذلك من أعظم أسباب نجاح خطبته وتأثر الناس بها.

---

(١) صحيح البخاري برقم (٦٨٣٠).

(٢) أصول الخطابة والإنشاء للشيخ عطية سالم، (ص٣٣٥) بتصرف.

(٣) اللتغ: هو تغيير بعض الحروف كالراء بنطقها غيناً أو ياء أو بينهما.



٨-أن يلقيها إلقاء مفصلاً، فيقف على معاني جمل الآيات، ويفصل بين الآية والحديث، وبين جملة وأخرى، فقد كان هدي النبي ﷺ كما في الصحيحين من حديث عائشة أنه كان «يُحَدِّثُ الحَدِيث، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ»، وقالت لم يكن يسرد الحديث كسردكم[1].

٩-أن يبيِّن ما يشكل من الكلمات، أو معاني النصوص التي يضطر إلى ذكرها.

١٠-أن يضرب الأمثال المقربة للمعاني دون غلو، فإنه ينبغي أن ترتكز جميع الخطب على تعظيم الله وإجلاله، وذكر ممادحه، وحمده، وتمجيده، والثناء عليه، وبهذا أمر الله نبيه ﷺ في أول ما أنزل إليه، فقال تعالى: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ٤].

١١-أما الموضوعات التي ينبغي للخطيب أن يحرص عليها، فقد قال ابن القيم رحمه الله: «وكذلك كانت خطبته ﷺ إنما هي تقرير لأصول الإيمان، من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، وذكر الجنة والنار، وما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته، وما أعدَّ لأعدائه وأهل

---

(١) برقم (٣٥٦٨)، وصحيح مسلم برقم (٢٤٩٣).



معصيته، فيملأ القلوب من خطبته إيماناً وتوحيداً، ومعرفة بالله وأيامه، لا كخطب غيره التي إنما تفيد أموراً مشتركة بين الخلائق، وهي النوح على الحياة، والتخويف بالموت، فإن هذا أمر لا يُحصِلُ في القلب إيماناً بالله، ولا توحيداً له، ولا معرفة خاصة به، ولا تذكيراً بأيامه، ولا بعثاً للنفوس على محبته والشوق إلى لقائه، فيخرج السامعون ولم يستفيدوا فائدة، غير أنهم يموتون، وتقسَّم أموالهم، ويُبلي التراب أجسامهم، فيا ليت شعري أي إيمان حصل بهذا؟ وأي توحيد ومعرفة وعلم نافع حصل به؟»[١].

وكلام ابن القيم محمول على ذكر الموت مجرداً، أما ربطه بما أمر الله بفعله، أو تركه فهو أمر محمود، قال ﷺ: «**أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَّاتِ – يعني الموت**»[٢].

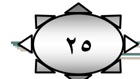
«ولذلك ينبغي للخطيب أن يعمل لإصلاح الأفراد، وإصلاح الأسر، والبيوت، ثم يبحث في الإصلاح العام، ويبدأ في كل ذلك بما بدأ

(١) زاد المعاد (١/٤٠٩).

(٢) سنن الترمذي برقم (٢٣٠٧)، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٢٦٦) برقم (١٨٧٧).







الله به من تحقيق التوحيد، وتثبيت الإيمان في القلوب، ثم يعظ الناس بترغيبهم في فعل الفرائض، وترك المناهي، والمحرمات، وبيان ذلك لا بيان الفقيه الذي يعدد الشروط، والأركان، والسنن، والمكروهات، بل بيان المرشد الذي يذكر صالح الأعمال، وما فيها من الفضائل، وما أُعدَّ لها من الأجور، والأعمال السيئة وما يترتب عليها من العقوبات الدنيوية، والأخروية»[١].

وعلى الخطيب أن يتجنب توجيه الخطاب للسامعين حال ذكر ما يذم من الأمور، وعليه ألا يخاطبهم مخاطبة المدرس لطلابه، والأفضل أن يقول لهم: إن كثيراً منكم يعرف هذا الأمر، وإنما أردت التذكير، وعليه أن يجتنب الأحاديث الموضوعة، والضعيفة، والقصص الخرافية، أو التي لم توثق، أو فيها غرابة، أو كذب، أو بترك ما لا يدركه عامة السامعين.

قال علي رضي الله عنه: حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله[٢].

---

(١) مقتضب من كلام الشيخ علي الطنطاوي رحمه الله.

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من خص العلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفقهوا.



وقال ابن مسعود: ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة[١].

ومن أوجب ما يجب اجتنابه ما يفعله بعض الخطباء من إلقاء الطُّرف المضحكة في الخطبة ويخشى أن يكون هذا مفسداً لها.

وعليه أن يجتنب الموضوعات التي تدل على المنكر، والمواقف التي فيها إشاعة الفواحش وإن ظن أن ذلك مؤثر في السامعين.

«وعليه أن يجتنب الحديث عن موضوعات كثيرة في خطبته، فبعض الخطباء يخوض في الخطبة الواحدة في كل شيء يتنقل من موضوع إلى موضوع، فلا يوفي موضوعاً منها حقه من البحث، فإذا جاءت الجمعة الثانية عاد إلى مثل ما كان منه في الجمعة الأولى، فتكون الخطب كلها متشابهة متماثلة، وكلها لا ثمرة لها ولا يخرج السامع له بنتيجة عملية، ولو أن الخطيب اقتصر على موضوع واحد – جل أو دق، كبر أو صغر – فتكلم فيه ولم يجاوزه إلى غيره لكان لخطبته معنى، ولأخذ السامع منها

(١) مقدمة صحيح مسلم في باب النهي عن الحديث بكل ما سمع (ص٢٣).

عبرة، وحصل منها فائدة، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك كما في خطبته ﷺ في حجة الوداع.

ومن ذلك أن بعضهم يريد أن يصلح الدنيا كلها بخطبة واحدة، فلا يخاطب الناس على قدر عقولهم، ولا يكلمهم على مقتضى أحوالهم، ولا يسير بهم في طريق الصلاح خطوة خطوة، بل يريد أن يبلغوا الكمال بقفزة واحدة»[(١)].

وعلى الخطيب أن يجتنب التكلُّف في الإلقاء، والتشدُّق في الألفاظ، وخير الإلقاء ما كان طبيعياً لا تكلُّف فيه، والرسول ﷺ كره المتشدقين وذمهم، وكذلك يبتعد عن التمطيط، وتلحين الخطبة والترنم فيها، قال النووي: «يستحب كون الخطبة فصيحة، بليغة، مرتبة، مبينة من غير تمطيط، ولا تقعير»[(٢)].

وقال البغوي: «ولا يمد الكلمات مداً يجاوز الحد، ويحترز عن التغني وتقطيع الكلام»[(٣)].

---

(١) فصول إسلامية، للشيخ علي الطنطاوي (ص١٠١) بتصرف.

(٢) المجموع (٤/٣٥٨).

(٣) التهذيب (٢/٣٤٢).



«وعلى الخطيب أن يتذكر أنه يقوم مقام الرسول ﷺ، ويتكلم بلسان الشرع، وأن عليه أن يبين حكم الله فقط لا آراءه هو وخطرات ذهنه، ويحرص على رضا الله وحده لا على رضا الناس، ولا يتزلف إلى أحد، ولا يجعل الخطبة وسيلة إلى الدنيا وسبباً للقبول عند أهلها»[1].

وعليه أن يبتعد عن الخلافات الفقهية، ويقتصر على المسائل الواضحة بأدلتها الشرعية، ولا يخرج بالخطبة عن أصل موضوعها وهو الوعظ والتذكير، فإذا احتاج إلى ذكر حكم من أحكام الفقه بيَّن الحكمة في ذلك التشريع.

تنبيهات:

«١-إن كان الخطيب لديه القدرة على الارتجال والتحدث بطلاقة دون التلعثم، واللحن في اللغة، وتكرار الكلام، والخروج عن الموضوع إلى موضوعات كثيرة، فلا شك أن الارتجال أفضل وأقوى تأثيراً في السامعين، وهو فعل النبي ﷺ وخلفائه ومن جاء من بعدهم، أما إن كان الأمر غير ذلك فإن الإلقاء بالورق هو الأنفع حتى لا يزل الخطيب، أو

(١) فصول إسلامية للشيخ علي الطنطاوي (ص١٠٣) بتصرف.



يلحن، أو يخرج عن الموضوع»[(١)].

٢-الأصل في خطبة الجمعة عدم التفات الخطيب يميناً وشمالاً، روى الترمذي في سننه من حديث عبدالله بن مسعودﷺ قال: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا**[(٢)]، قال الشافعي: «ولا أحب أن يلتفت يميناً ولا شمالاً ليسمع الناس خطبته، لأنه إن كان لا يسمع أحد الشقين إذا قصد بوجهه تلقاءه فهو لا يلتفت ناحية يسمع أهلها إلا خفي كلامه على الناحية التي تخالفها مع سوء الأدب من التلفت»[(٣)].

وقد ذكر ابن قدامه وغيره أن من سنن الخطبة أن يقصد الخطيب تلقاء وجهه، لأن النبيﷺ كان يفعل ذلك، ولأنه أبلغ في سماع الناس، وأعدل بينهم، فإنه لو التفت إلى أحد جانبيه لأعرض عن الجانب الآخر[(٤)].

٣-الأصل في خطبة الجمعة عدم تحريك اليدين، فإن ذلك لم يثبت عن النبيﷺ، قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «ليس في السنة أن يحرك يديه

---

(١) الشامل في فقه الخطيب، للشيخ سعود الشريم (ص١٠٦- ١٠٧).

(٢) برقم (٥٠٩)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١/١٥٧) برقم (٤٢٠).

(٣) الشافعي في الأم (١/٣٣٤).

(٤) المغني (٣/١٧٨).



وإن كان بعض الخطباء بلغني أنهم يفعلون ذلك.. إلى أن قال: أما خطبة الجمعة فإن المغلب فيها التعبد، ولهذا أنكر الصحابة على بشر بن مروان حيث رفع يديه في الدعاء، مع أن الأصل في الدعاء رفع اليدين فلا يشرع فيها إلا ما جاء عن النبي ﷺ[(١)]. وبذلك يتضح أن الأصل في اليدين عدم الحركة بالنسبة لخطبة الجمعة، وأنه لا يشغلها أو يشغل إحداهما إلا في الأمور التالية:

أ- أن يشير بالسبابة حال الدعاء، فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك، فقد روى مسلم في صحيحه من حديث عمارة بن رؤيبة قال: رأى بشر ابن مروان على المنبر رافعاً يديه، فقال: قبَّح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا وأشار بإصبعه المسبحة[(٢)].

ب- أن يمسك العصا بإحدى اليدين على القول بسنيتها، ويمسك بالأخرى الورقة إن كان غير مرتجل، أو يمسك بحرف المنبر.

---

(١) الشرح الممتع (٥/٨٥).

(٢) برقم (٨٧٤).



ج- إذا أراد الخطيب أن يمثل بيديه عن شيء ما، كما كـان النبـي ﷺ يفعل حينما قرن بين السبابة والوسطى في خطبته، كـما في الحـديث الذي رواه مسلم في صحيحه وفيـه يقـول: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ**» ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى»[(١)(٢)].

٤-على المصلين أن يعلموا أن سماع الخطبة ليس للبركـة فقـط، بـل للاتعاظ بها والعمل بما يتعلمه منها، والحكمة ضالة المؤمن يأخـذها مـن حيث وجدها[(٣)].

٥- بعض الخطباء يبدأ الخطبة قبل دخول الزوال، وقد سُئل الشيخ ابن باز رحمه الله عن صلاة الجمعة قبل زوال الشمس، فأجاب: «الأفضل بعد الزوال خروجاً من خلاف العلماء؛ لأن أكثر العلماء يقولون لابد أن تكون صلاة الجمعة بعد الزوال، وهذا هو قول الأكثرين، وذهب قوم من أهـل العلم إلى جوازها قبل الزوال في الساعة السادسة، وفيـه أحاديـث وآثـار

---

(١) برقم (٨٦٧).

(٢) الشامل في فقه الخطيب والخطبة (ص٢٦٢- ٢٦٣).

(٣) فصول إسلامية، للشيخ علي الطنطاوي (ص١٠٥).

تدل على ذلك صحيحه فإذا صلى قبل الزوال بقليل فصلاته صحيحة، ولكن ينبغي ألا تفعل إلا بعد الزوال عملاً بالأحاديث كلها، وخروجاً من خلاف العلماء وتيسيراً على الناس حتى يحضروا جميعاً، وحتى تكون الصلاة في وقت واحد، هذا هو الأولى والأحوط»[١]. أهـ

وأفتى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله بعدم جواز صلاة المرأة في بيتها صلاة الظهر يوم الجمعة إذا كانت تصلي عند دخول الخطيب، وهو يدخل قبل الزوال كما يفعل بعض الخطباء[٢]؛ ولذلك ينبغي للخطيب ألا يتساهل في الدخول قبل الزوال لما يترتب عليه من صلاة المرأة، والمريض، وغيرهم من أصحاب الأعذار قبل الوقت، ولما يترتب عليه من مفاسد أخرى، كفتح بعض المحال التجارية قبل خروج الناس من صلاة الجمعة بحجة أنهم صلوا الجمعة مع المسجد الفلاني وهو يخطب قبل الزوال.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

---

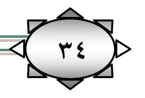
(١) فتاوى ومقالات، للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله (١٢/٣٩١- ٣٩٢).

(٢) فتاوى صوتية للشيخ ابن عثيمين في برنامج نور على الدرب.

الرسالة الأولى

فضل يوم الجمعة وآدابه





فضل يوم الجمعة وآدابه[1]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإن ـ الله تعالى ـ خص أمة محمد ﷺ بخصائص ومميزات عن بقية الأمم، ومن ذلك -أنه جل وعلا- اختار لهم هذا اليوم العظيم، وهو يوم الجمعة، وهو سيد الأيام وأفضلها عند الله.

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْـجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَدِ، فَجَاءَ اللهُ بِنَا، فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْـجُمُعَةِ، فَجَعَلَ الْـجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأَحَدَ، وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْـمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْـخَلائِقِ»[2].

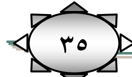
وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ

---

(١) من المجلد ١- ٣ من موسوعة الدرر.

(٢) برقم (٨٥٦)، ورواه البخاري بمعناه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه برقم (٨٧٦).





قال: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْـجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْـجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا»(١).

وروى ابن حبان وابن خزيمة في صحيحيهما من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا تطْلُعُ الشَّمْسُ ولا تَغْرُبُ على يومٍ أفضلَ من يَوْم الجُمعة، وما من دابَّة إلا وهي تَفْزَعُ يومَ الجُمُعةِ إلا هَـذيْنِ الثَّقَلَيْنِ الجنَّ والإنْسَ»(٢).

ومن فضائل هذا اليوم: أن الله جعله عيدًا للمسلمين، روى ابن ماجه في سننه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ، جَعَلَهُ اللّٰهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ إِلَى الْـجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»(٣) الحديث.

ومنها: أن فيه ساعة الإجابة، وهي الساعة التي لا يسأل الله عبد مسلم فيها شيئًا إلا أعطاه، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْـجُمُعَةِ لَسَاعَةً لا

---

(١) برقم (٨٥٤).

(٢) صحيح ابن حبان برقم (٢٧٥٩) وصحيح ابن خزيمة برقم (١٧٢٧)، وقال ابن القيم حديث صحيح، زاد المعاد (١/ ٣٩٩).

(٣) برقم (١٠٩٨) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/ ١٨١) برقم (٩٠١).



يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، يُزَهِّدُهَا»[١].

واختلف العلماء في وقتها على أقوال، أرجحها قولان:

الأول: أنها من جلوس الإمام إلى انقضاء الصلاة، وحجة هذا القول ما روى مسلم في صحيحه من حديث أبي بردة بن أبي موسى: أن عبد الله بن عمر قال له: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة شيئًا؟ قال: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلاَةُ**»[٢].

الثاني: أنها بعد العصر، وهو أرجح القولين، لما روى النسائي من حديث جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**يَوْمُ الْـجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً، لاَ يُوجَدُ فِيهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا إِلاَّ آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ**»[٣].

---

(١) صحيح البخاري برقم (٥٢٩٤)، وصحيح مسلم برقم (٨٥٢).

(٢) برقم (٨٥٣).

(٣) برقم (١٣٨٩) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (١/٣٠٨) برقم (١٣١٦).



وهذا القول هو قول أكثر السلف، وعليه أكثر الأحاديث، أما حديث أبي موسى السابق فقد أُعلَّ بعلل كثيرة أشار إليها الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري[١].

ومنها أنه يوم تكفير السيئات، روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ، إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»[٢].

ومن آداب يوم الجمعة التي ينبغي للمؤمن الحرص عليها:

أولاً: استحباب قراءة الإمام ﴿الٓمٓ ١ تَنزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ في فجر يوم الجمعة، روى مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿الٓمٓ ١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةُ، وَ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ﴾[٣].

---

(١) انظر: فتح الباري (٢/٤٢١- ٤٢٢).

(٢) برقم (٢٣٣).

(٣) برقم (٨٧٩).

ثانيًا: استحباب كثرة الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة وليلتها، لقول النبي ﷺ فيما رواه النسائي من حديث أوس بن أوس: «**مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ عليه السلام، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟! أَيْ يَقُولُونَ: قَدْ بَلِيتَ. قَالَ: «**إِنَّ اللهَ عز وجل قَدْ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ عليهم السلام**»[1].

وروى البيهقي في سننه من حديث أنس: أن النبي ﷺ قال: «**أَكْثِرُوا الصَّلاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا**»[2].

قال ابن القيم رحمه الله: «رسول الله ﷺ سيد الأنام، ويوم الجمعة سيد الأيام، فالصلاة عليه في هذا اليوم مزية ليست لغيره مع حكمة أخرى،

---

(١) برقم (١٣٧٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (١/ ٢٩٧) برقم (١٣٠١).

(٢) (٣/ ٢٤٩)، برقم (٥٧٩٠) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٤٠٧).

وهي أن كل خير نالته أمته في الدنيا والآخرة فإنما نالته على يده، فجمع الله لأمته به بين خيري الدنيا والآخرة فأعظم كرامة تحصل لهم، فإنما تحصل يوم الجمعة، فإن فيه بعثهم إلى منازلهم، وقصورهم في الجنة، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة، وهو يوم عيد لهم في الدنيا، ويوم فيه يسعفهم -الله تعالى- بطلباتهم وحوائجهم، ولا يرد سائلهم، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده، فمن شكره وأداء القليل من حقه أن نكثر من الصلاة عليه في هذا اليوم وليلته»[1].

ثالثًا: الأمر بالاغتسال فيه، وهو أمر مؤكد جدًّا، ويرى بعض العلماء وجوب الغسل، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «**الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَأَنْ يَسْتَنَّ، وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وَجَدَ**»[2].

رابعاً: استحباب مس الطيب والسواك، ولبس أحسن الثياب، روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة

---

(١) زاد المعاد (١/ ٣٦٤).

(٢) البخاري برقم (٨٨٠)، ومسلم برقم (٨٤٦).



رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاَتِهِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا»[(١)].

خامساً: استحباب قراءة سورة الكهف، روى الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»[(٢)].

سادساً: استحباب التبكير إلى صلاة الجمعة، روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أوس بن أبي أوس عن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعةِ، فَغَسَلَ أَحَدُكُمْ رأسهُ واغْتَسَلَ ثم غدا أو ابتكرَ، ثم دنا فاسْتَمَعَ وأنْصَتَ كانَ له بكلِّ خُطْوة خَطاها كَصِيام سنةٍ وقيامِ سَنَةٍ»[(٣)].

---

(١) (١٨/٢٩٢) برقم (١١٧٦٨) وقال محققوه: إسناده حسن.

(٢) (٣/١١٧) برقم (٣٤٤٤) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٤٧٠).

(٣) (٢٦/٨٣) برقم (١٦١٦١) وقال محققوه: حديث صحيح.



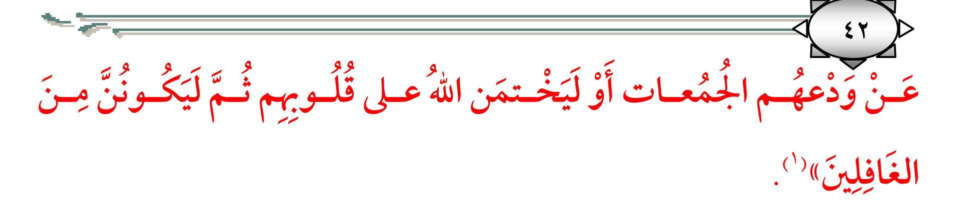
روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرةﷺ: أن النبيﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ غُسْلَ الْـجَنَابَةِ ثُـمَّ رَاحَ، فَكَـأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَـةِ فَكَـأَنَّمَا قَـرَّبَ بَقَـرَةً، وَمَـنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَـةِ فَكَـأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْـخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ الْـمَلائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»[1].

والتبكير إلى الصلاة يوم الجمعة من السنن العظيمة، التي قصّر فيها كثير منا، ولعل فيما تقدم من الأحاديث الواردة في فضل التبكير ما يقوي العزائم، ويشحذ الهمم للمسارعة إلى هذا الفضل، قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِـدَّتْ لِلْمُتَّقِـينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وليحذر المسلم مـن التخلـف عـن صـلاة الجمعـة أو التـساهل في ذلك، روى مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمـر، وأبي هريـرة حدثاه أنهما سمعا رسول اللهﷺ يقول على أعواد منـبره: «لَيَنْتَهِـيَنَّ أَقْـوَامٌ

(١) صحيح البخاري برقم (٨٨١)، وصحيح مسلم برقم (٨٥٠).





عَنْ وَدْعِهُم الجُمُعَات أَوْ لَيَخْتمَن اللهُ على قُلُوبِهِم ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ»[1].

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز: «وكثير من الناس اليوم شُغلوا باللذات والخروج إلى التنزه حتى ضيَّعوا الجمعات، فحرموا من سماع ما فيها من العظات والذكرى، واستمرت الغفلة الدهر الطويل، فإن الإنسان إذا كان لا يحضر حلقات العلم، ولا يسمع الخطب، ولا يعتني بما ينقل عن أهل العلم، فإنه تزداد غفلته، وربما يقسو قلبه حتى يُطْبع عليه ويُخْتم عليه فيكون من الغافلين، فإذا ختم على قلبه وصار من الغافلين هلك، قال تعالى: ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَٰرِهِمْ غِشَٰوَةٞۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٞ ۝٧ ﴾ [البقرة]. فالجمعة شأنها عظيم، والتساهل بها خطير، فالواجب على أهل الإسلام أن يعتنوا بها، وأن يحافظوا عليها مع بقية الصلوات الخمس حتى يستفيدوا مما شرع الله فيها، وحتى يتذكروا ما يترتب على هذا الاجتماع من الخير العظيم من التعارف

(١) صحيح مسلم برقم (٨٦٥).



والتواصل، والتعاون على البر والتقوى، وسماع العظات والخطب والتأثر بذلك، مع ما يترتب على ذلك من الخير الكثير، والأجر العظيم من الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وزيارة بعضهم بعضاً والمناصحة، والتعرف على ما قد يخفى عليهم من أمور الإسلام»[1].

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

(١) فتاوى ومقالات للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله (١٢/ ٣٢٠- ٣٢١، ٣٢٤) بتصرف واختصار.





الرسالة الثانية

الصلاة ومكانتها في الإسلام

ووجوب صلاة الجماعة





الصلاة ومكانتها في الإسلام ووجوب صلاة الجماعة[١]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

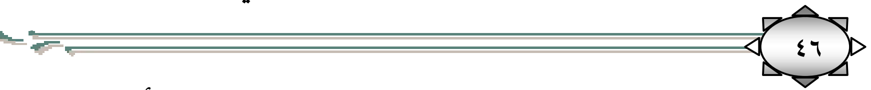
«فإن الصلاة عمود الإسلام، وأعظم شرائعه، وهي قرينة الشهادتين، وقد فرضها الله ليلة المعراج، وخاطب بها الرسول ﷺ بلا واسطة، ولم يبعث بها رسولاً من الملائكة، وهي المخصوصة بالذكر في كتاب الله تخصيصاً بعد تعميم، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَـٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، وهي المقرونة بالصبر، وبالزكاة، وبالنسك، وبالجهاد في مواضع من كتاب الله كقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى﴾ [الأنعام: ١٦٢]، وأمرها أعظم من أن يحاط به»[٢].

---

(١) من المجلد ١-٣ من موسوعة الدرر.

(٢) الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨/٧٠- ٧١).





روى البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»(١).

والصلاة هي أول ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة، روى الطبراني في الأوسط من حديث أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ الصَّلاَةُ، فَإِن صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»(٢).

والصلاة هي الفارق بين المسلم والكافر، قال تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝١١﴾ [التوبة: ١١].

روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاَةِ»(٣).

---

(١) صحيح البخاري برقم (٨)، وصحيح مسلم برقم (١٦).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٢/ ٢٤٠) برقم (١٨٥٩)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٣٥٨).

(٣) صحيح مسلم برقم (٨٢).







وروى الترمذي في سننه من حديث بريدة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»(١).

وعن شقيق بن عبدالله التابعي المتفق على جلالته رحمه الله قال: «كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة»(٢).

والصلاة حاجز بين العبد والمعاصي، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وكان من آخر وصايا النبي ﷺ وهو يعالج سكرات الموت: «الصَّلَاةَ، الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»(٣).

ولها فضائل عظيمة:

منها: أنّها كفارة للخطايا والذنوب، قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ

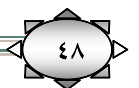
---

(١) برقم (٢٦٢١) وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) سنن الترمذي برقم (٢٦٢٢) وقال النووي: إسناده صحيح، رياض الصالحين (ص٣٧٠).

(٣) سنن ابن ماجه برقم (٢٦٩٧) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١٠٩/٢) برقم (٢١٨٣).



 [هود: ١١٤].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أَبِيْ هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَل يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوْا: لاَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الخَطَايَا»(١).

ومنها: أن هذه الصلاة نورٌ للعبد، روى مسلم في صحيحه من حديث أَبِيْ مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الطُّهُوْرُ شَطْرُ الإِيْمَانِ، وَالحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيْزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ، أَوْ تَمْلأُ، مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ، فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا»(٢).

وروى ابن ماجة في سننه من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «بَشِّرِ المُشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى المَسَاجِدِ، بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ

(١) صحيح البخاري برقم (٥٢٨)، وصحيح مسلم برقم (٦٦٧).

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٢٣).

الْقِيَامَةِ»[١].

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: «مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا، كَانَتْ لَهُ نُورًا، وَبُرْهَانًا، وَنَجَاةً مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورُ ، وَلَا بُرْهَانُ، وَلَا نَجَاةُ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ، وَفِرْعَوْنَ، وَهَامَانَ، وأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ»[٢]. فهذا الحديث الصحيح يعم صلاة الجمعة وغيرها من الصلوات الخمس، وفيه الوعد العظيم لمن حفظها واستقام عليها، بأن تكون له نوراً في الدنيا والآخرة، وبرهاناً، ونجاة يوم القيامة، مع الوعيد الشديد لمن لم يحافظ عليها، بأنه لا يكون له نور، ولا برهان، ولا نجاة، ويحشر يوم القيامة مع فرعون، وهامان، وقارون، وأُبي بن خلف.

قال بعض أهل العلم: إنما ذكر النبي ﷺ حشر مضيِّع الصلاة مع هؤلاء الكفرة الذين هم من دعاة الكفر والضلال، ومن أئمة الكفر تحذيراً من هذا الأمر، وتنفيراً منه، حتى لا يتشبه المسلم بهؤلاء الكفرة؛

---

(١) برقم (٧٨١)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجة (١/١٣٠) برقم (٦٣٣).

(٢) (١١/١٤١-١٤٢) برقم (٦٥٧٦) وقال محققوه: إسناده حسن.

لأنه إذا ضيَّعها بسبب الرياسة والملك فقد شابه فرعون، وإن ضيَّع الصلاة بسبب الوزارة والوظيفة شابه هامان وزير فرعون، فيحشر معه يوم القيامة إلى النار، وإن ضيع الصلاة من أجل المال والشهوات وإرضاء النفس وملاذها شابه قارون تاجر بني إسرائيل وطاغيتهم الذي طغى وبغى وعصى موسى عليه السلام وتكبر، فخسف الله به وبداره الأرض، فمن تشبه به يحشر معه يوم القيامة، وإن شُغل بالبيع والشراء والأخذ والعطاء والمعاملات شابه أُبي بن خلف تاجر أهل مكة، فيحشر معه إلى النار، نعوذ بالله من ذلك[1]. أهـ

قال تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩ ﴾ [مريم].

ومنها أن المسلم يبلغ بالصلاة والصيام مقام الشهداء.

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: كَانَ رَجُلاَنِ مِنْ بَلِيٍّ حي مِنْ قُضَاعَةَ أَسْلَمَا مَعَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم، وَاسْتُشْهِدَ أَحَدُهُمَا، وَأُخِّرَ الآخَرُ سَنَةً. قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ الله: فَأُرِيتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا

(١) مجموع مقالات وفتاوى الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله (٢/٣١٩-٣٢٠).

الْمُؤَخَّرَ مِنْهُمَا أُدْخِلَ قَبْلَ الشَّهِيدِ، فَعَجِبْتُ لِذَلِكَ، فَأَصْبَحْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْ ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ صَامَ بَعْدَهُ رَمَضَانَ، وَصَلَّى سِتَّةَ آلَافِ رَكْعَةٍ، أَوْ كَذَا وَكَذَا رَكْعَةً صَلَاةَ السَّنَةِ؟!»[1].

والصلاة يجب أن تؤدَّى في أوقاتها المحددة شرعًا، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ١٠٣﴾ [النساء: ١٠٣].

قال البخاري: موقَّتاً وقَّته عليهم، وأداء الصلاة في وقتها من أحبِّ الأعمال إلى الله، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِيْ سَبِيلِ اللهِ»[2].

ومما جاء في الترهيب من تأخير الصلاة عن وقتها حديث رؤيا النبي ﷺ الطويل، وجاء فيه: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالاَ لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا

---

(١) مسند الإمام أحمد (١٤/١٢٧) برقم (٨٣٩٩)، وقال محققوه: إسناده حسن.

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٢٧)، وصحيح مسلم برقم (٨٥).



آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدَه الحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلاَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُوْدُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ فِيْ المَرَّةِ الأُوْلَى، ثُمَّ قَالاَ لَهُ: أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِيْ أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ القُرْآنَ فَيَرْفِضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ المَكْتُوْبَةِ»[١].

وهذه الصلاة يجب أن تؤدَّي في بيوت الله ﷻ، قال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾﴾ [النساء: ١٠٢].

قال الشيخ عبدالعزيز بن باز: «فأوجب سبحانه أداء الصلاة في الجماعة في حال الحرب وشدة الخوف، فكيف بحال السلم؟ ولو كان أحد

---

(١) صحيح البخاري برقم (٧٠٤٧).



يسامح في ترك الصلاة في جماعة لكان المصافون للعدو، المهددون بهجومه عليهم أولى بأن يسمح لهم في ترك الجماعة، فلما لم يقع ذلك علم أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات، وأنه لا يجوز لأحد التخلف عن ذلك»[١].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَثْقَلَ صَلاَةٍ عَلَى الْمُنَافِقِيْنَ صَلاَةُ الْعِشَاءِ وَصَلاَةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُوْنَ مَا فِيْهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُوْنَ الصَّلاَةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوْتَهُمْ بِالنَّارِ»[٢].

قال بعض أهل العلم: إن النبي صلى الله عليه وسلم ما همَّ بذلك إلا أن هؤلاء المتخلفين قد ارتكبوا ذنبًا عظيمًا، نسأل الله السلامة والعافية.

روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال: يا رسول الله: إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد،

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (١٢/١٥-١٦).

(٢) صحيح البخاري برقم (٦٥٧)، وصحيح مسلم برقم (٦٥١) واللفظ له.



فسأل رسول الله ﷺ أن يرخِّص له فيصلي في بيته، فرخَّص له، فلما ولى دعاه فقال: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجِبْ»(١)، وفي رواية لأبي داود قال: «لَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً»(٢).

قال عبدالله بن مسعود: «لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق، قد علم نفاقه، أو مريض، إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة»، وقال: «إن رسول الله ﷺ علمَّنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى، الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه»(٣).

وجاء في ذكر السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: «وَرَجُلٌ قَلبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ»(٤)، والمساجد بيوت الله من دخلها فقد حلَّ ضيفًا على ربه، فلا قلب أطيب ولا نفس أسعد من ضيف حل على ربه في بيته وتحت رعايته، روى الطبراني في معجمه الكبير من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «المَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ، وَتَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ كَانَ

---

(١) برقم (٦٥٣).

(٢) برقم (٥٥٢)، وصححها الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١١٠) برقم (٥١٦).

(٣) صحيح مسلم برقم (٦٥٤).

(٤) صحيح البخاري برقم (٦٦٠)، وصحيح مسلم برقم (١٠٣١).



المَسْجِدُ بَيْتَهُ بِالرَّوْحِ وَالرَّحْمَةِ، وَالجَوَازِ عَلَى الصِّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ الله إِلَى الجَنَّةِ»[١].

وهذه الضيافة تكون في الدنيا بما يحصل في قلوبهم من الاطمئنان والسعادة والراحة، وفي الآخرة بما أعدَّ لهم من الكرامة والنعيم.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

❁ ❁ ❁

(١) الطبراني في الكبير (٦/ ٢٥٤) برقم (٦١٤٣)، قال المنذري في كتاب الترغيب والترهيب (١/ ٢٩٨) رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وقال: إسناده حسن، وهو كما قال رحمه الله. اهـ. وحسنه الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب (١/٢٥٣) برقم (٣٣٠).

الرسالة الثالثة

الإمامة: حقوق وواجبات

الإمامة: حقوق وواجبات[١]

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ ﴾ [الفرقان]. قال ابن عباس والحسن وغيرهم: ﴿ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ أئمة يُقتدى بنا في الخير[٢].

وقال تعالى عن خليل الله إبراهيم عليه السلام: ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [البقرة]. أي جعلناك للناس إماماً يأتمون بك في هذه الخصال، ويقتدي بك الصالحون[٣].

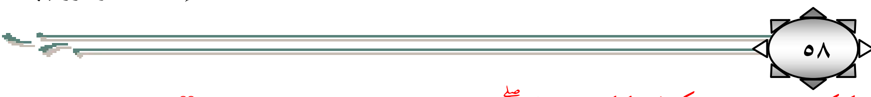
والإمامة وظيفة الأنبياء والرسل، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ

---

(١) من المجلد الثامن من موسوعة الدرر.

(٢) تفسير ابن كثير (١٠/٣٣٤).

(٣) تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن (٢/٣٦٧).



﴿أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ۝٢٤﴾ [السجدة].

والحديث في هذه الكلمة سيكون عن الإمامة الصغرى، وهي إمامة الناس في الصلاة، فلا شك أن الإمامة لها واجبات، وحقوق، وصفات، فإمامة الناس في الصلاة مرتبة عالية، وشرف عظيم.

وقد وردت النصوص الشرعية من الكتاب والسنة بفضلها، ومكانتها، فمن ذلك ما رواه أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ»[(١)].

وقد ذكر الفقهاء – رحمهم الله – أن للإمام صفات لابد من توافرها، فمن ذلك أن يكون رجلاً عدلاً، فقيهاً، سليم اللفظ من نقص أو لثغ، فإن كان صبياً، أو عبداً، أو فاسقاً، صحت إمامته، وقد أمر رسول الله ﷺ عمرو ابن سلمة أن يصلي بقومه وكان صغيراً لأنه كان أقرأهم[(٢)].

ولا يجوز أن يكون الإمام امرأة، ولا خنثى، ولا أخرس، ولا ألثغ،

---

(١) سنن أبي داود برقم (٥١٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٣٧).

(٢) صحيح البخاري برقم (٤٣٠١).



وأقل ما على الإمام من القراءة، والفقه، أن يكون حافظاً لأم القرآن – الفاتحة – وما تيسر من القرآن، عالماً بأحكام الصلاة لأنه القدر المستحق فيها، وأولى الجماعة بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله تعالى، ثم أفقههم في دين الله، ثم الأكثر تقوى، ثم الأكبر سناً لقوله ﷺ: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ[1] لِكِتَابِ الله، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فأكبرُهم سلماً»[2] وفي رواية مكان «سلماً سِنًّا»[3].

ما لم يكن الرجل سلطاناً، أو صاحب منزل فيكون أولى من غيره بالإمامة لقوله ﷺ: «لاَ تؤمن الرَّجُلُ في أَهْلِهِ، ولاَ في سُلْطَانِهِ»[4].

«ومن الصفات التي يستحب توافرها في الإمام، ولا سيما إن كان هو الخطيب أن يكون عالماً بالعقائد الصحيحة وأمور الإيمان، حتى لا يزيغ ويضلل الناس، وعلى علم ومعرفة بالأحكام الفقهية كي يصحح

---

(١) أي أكثرهم قرآناً وحفظاً وجمعاً له.

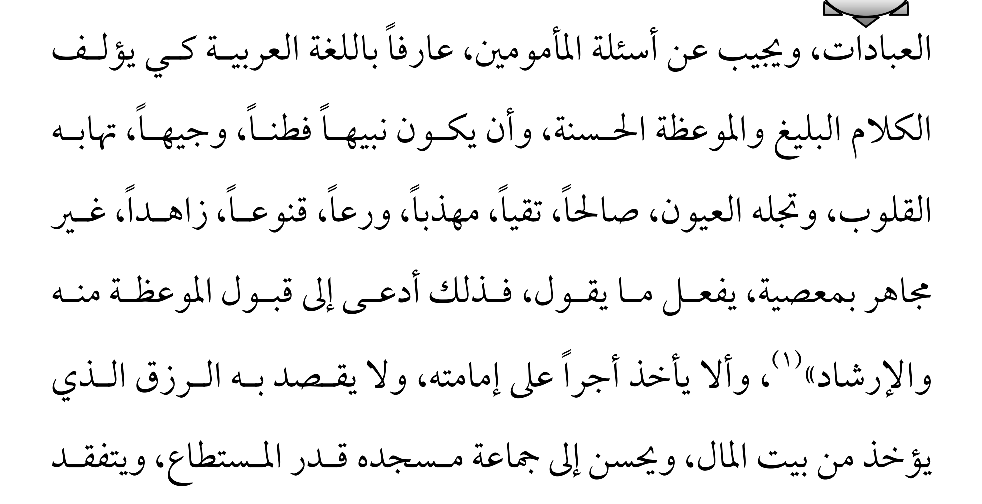
(٢) أي إسلاماً.

(٣) صحيح مسلم برقم (٦٧٣).

(٤) صحيح مسلم برقم (٦٧٣).







العبادات، ويجيب عن أسئلة المأمومين، عارفاً باللغة العربية كي يؤلف الكلام البليغ والموعظة الحسنة، وأن يكون نبيهاً فطناً، وجيهاً، تهابه القلوب، وتجله العيون، صالحاً، تقياً، مهذباً، ورعاً، قنوعاً، زاهداً، غير مجاهر بمعصية، يفعل ما يقول، فذلك أدعى إلى قبول الموعظة منه والإرشاد»[(١)]، وألا يأخذ أجراً على إمامته، ولا يقصد به الرزق الذي يؤخذ من بيت المال، ويحسن إلى جماعة مسجده قدر المستطاع، ويتفقد أحوالهم، ويجتهد في التأليف بينهم.

ومن واجبات الإمام ومسؤولياته أن يتحرى إتمام الصلاة وعدم إنقاص شيء منها، روى ابن ماجه في سننه من حديث عقبة بن عامر أن النبيﷺ قال: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ فَالصَّلاَةُ لَهُ وَلَهُمْ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً، فَعَلَيْهِ وَلاَ عَلَيْهِمْ»[(٢)].

ويحرص أن تكون صلاته مثل صلاة النبيﷺ، فقد كان أخف

---

(١) المسجد في الإسلام لخير الدين وائلي (ص٧٢) بتصرف.

(٢) برقم (٩٨٣) وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/١٦٢) برقم (٨٢٠).



الناس صلاة في تمام، روى البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه قال: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم من رسول الله صلى الله عليه وسلم[(١)].

فلا يطيل الصلاة فيتجاوز بذلك صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يجعلها كنقر الديك، بل يطمئن في صلاته ويعتدل فيها ويرتل القرآن ترتيلاً حسناً، ويقف على رؤوس الآي فلا يصلها بما بعدها، ويحسن صوته بالقرآن، ولا يتقعر، ولا يجعله غناء، أو يتكلف في قراءته، ويحرص على التنويع في قراءته، فلا يقتصر على سور معينة، بل كلما حرص على إسماعهم أكبر عدد من السور فهو أفضل، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾﴾ [ق: ٤٥].

ومما أرى لزوم التنويه عليه، مبالغة بعض الأئمة بالإهتمام الصوت حتى غلب ذلك على تدبر القرآن، ومن المعلوم أن الصوت يحزن ويطرب، وإنما النافع من ذلك هو الناتج عن تدبر معاني القرآن، لا عن إيقاع الأصوات التي تحدث عن استعمال المحسنات الملحقة بأجهزة

(١) صحيح البخاري برقم (٧٠٨) وصحيح مسلم برقم (٤٦٩).

الصوت كالصدى وغيره، وقد بلغ الأمر ببعضهم أن يقلد إماماً فيقف حيث يقف، ويصل حيث يصل، ويرفع ويخفض، بل ربما تباكى حيث يبكي، وعن هؤلاء جاء الخبر عن النبي ﷺ حيث قال: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْوًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا»[١].

ومنها أن يحرص على إقامة الصفوف وتسويتها كما كان نبينا محمد ﷺ يفعل ذلك، ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ»[٢].

وروى أبو داود في سننه من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا إِذَا قُمْنَا لِلصَّلاَةِ، فَإِذَا اسْتَوَيْنَا كَبَّرَ[٣].

ومنها تعليم الناس العلم الشرعي، وخصوصاً التوحيد والإسلام

---

(١) مسند الإمام أحمد (٤٢٧/٢٥) برقم (١٦٠٤٠) وقال محققوه: حديث صحيح.

(٢) صحيح البخاري برقم (٧٢٣) وصحيح مسلم برقم (٤٣٣).

(٣) برقم (٦٦٥) وأصله في صحيح مسلم برقم (٤٣٦).

والإيمان، وأمور الدين العظام كالولاء والبراء، ونواقض الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك أمور العبادة كأحكام الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وما يحتاجونه في معاملاتهم، ونكاحهم، كما عليه الحرص على حِلق تحفيظ القرآن الكريم والرقي بها إلى أفضل حال..وغيرها، فإن حاجة الناس إلى العلم الشرعي أعظم من حاجتهم إلى الطعام والشراب، روى البخاري في صحيحه من حديث عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «خَيرُكُم مَن تَعَلَّمَ القُرآنَ وَعَلَّمَهُ»[١].

ومنها تَفَقُّد الفقراء، والمرضى، والمتهاونين بالصلاة، وخاصة صلاة الفجر، ومساعدة من يحتاج منهم إلى زيارة، أو نصح، فإن لذلك الأثر الكبير في قلوبهم، وفي الحديث: «لَأَن يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»[٢].

ومنها الحرص على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتطهير الحي من المنكرات الظاهرة، والتعاون مع جماعة المسجد على ذلك.

---

(١) صحيح البخاري برقم (٥٠٢٧).

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٤٠٦).



ومنها الحرص على استضافة العلماء والدعاة لإلقاء الدروس والمحاضرات، والكلمات، ففي ذلك إحياء للمساجد، وتذكير، وتعليم للمصلين، وهو من أعظم أنواع عمارته، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة].

ومنها المواظبة على الإمامة في الصلوات كلها، وعدم توكيل الغير إلا عند الحاجة إلى ذلك، وإذا احتاج إلى التوكيل فلا يوكل إلا من كان أهلاً لذلك، وعليه مراعاة أحوال الناس فإن بكر إلى الصلاة واجتمعوا بادر بالصلاة وإلا انتظر.

سُئلت اللجنة الدائمة، يقول السائل: إننا أئمة ومؤذنو مساجد تهامة قحطان، نبتعد عن المساجد التي نقوم بها لصعوبة أرضنا، ولبعد إسكاننا عن المساجد، وإذا تركنا القيام بها فلا يوجد من يقوم بها غيرنا، فسأل عن المكافأة التي نحصل عليها ونحن لا نواظب عليها كل فرض، هل علينا فيها اثم أم لا؟ آمل من الله ثم منكم إفتاءنا.

الجواب: «لا يجوز للإنسان أن يتولى الأذان، أو الإمامة، أو غيرهما



من شؤون المساجد، أو أي عمل آخر وهو لا يقوم بالعمل، ولا يحل له الراتب الذي يدفع في مقابل ذلك، وعليه أن يترك العمل لمن يقوم به على الوجه المطلوب. وبالله التوفيق»[(١)].

ومنها العناية بالمسجد وما يحتاجه من صيانة، ونظافة وما أشبه ذلك، وأن يتعاون الإمام والمؤذن في خدمة بيت الله.

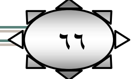
وأما حقوق الإمام فإن مكانته كبيرة، وحقوقه كثيرة، إذا كان مؤدياً لواجباته، ولذلك ينبغي احترامه وتقديره، وإعانته على تحمل أمانة المسجد ومسؤولياته، وكذلك استشارته بما يحصل في الحي من أحداث وطرق علاجها، ونصحه عند تقصيره في واجبات الإمامة لقول النبي ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لله، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»[(٢)]. ويكون ذلك بالرفق وسراً، روى مسلم في صحيحه من حديث عائشة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرِّفْقَ لاَ يَكون فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلاَ يُنْزَعِ مِن شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»[(٣)].قال الشافعي رحمه الله:

(١) فتاوى اللجنة الدائمة برقم (١٩٨٦٥).

(٢) صحيح مسلم برقم (٥٥).

(٣) صحيح مسلم برقم (٢٥٩٤).





تَعَمَّدْني بِنُصْحِكَ فِي انْفِرَادِي ... وَجَنبِّنِي النَّصِيحَةَ في الجَمَاعَة

فَإِنَّ النُّصْحَ بَيْنَ النَّاس نَوْعٌ ... مِن التَّوْبيخِ لا أَرْضَى اسْتِماعَه

وإنْ خَالَفتْني وَعَصَيْتَ قَوْلي ... فَلاَ تَجْزَعْ إِذَا لَمْ تُعْطَ طَاعَة

وينبغي إحسان الظن به، وعدم تتبع زلاته وعثراته، أو غيبته في المجالس، بل إن ذكر فيذكر بخير ويُدعى له، قال الشاعر:

وَمَنْ ذَا الذَّي تُرْضَى سَجَايَاهُ كُلُّهَا ... كَفَى المَرْءُ نُبْلاً أَنَّ تُعَد مَعَايبُه

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين



الرسالة الرابعة

فضل الأذان والمؤذنين







فضل الأذان والمؤذنين(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فمن شعائر الإسلام العظيمة التي جاء بها الأذان، وهو الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ مخصوصة(٢).

قال القرطبي وغيره: «الأذان على قلة ألفاظه مشتمل على مسائل العقيدة، لأنه بدأ بالأكبرية، وهي تتضمن وجود الله وكماله، ثم ثَنَّى بالتوحيد، ونفي الشرك، ثم بإثبات الرسالة لمحمد ﷺ، ثم دعا إلى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة، لأنها لا تُعرف إلا من جهة الرسول، ثم دعا إلى الفلاح وهو البقاء الدائم، وفيه الإشارة إلى المعاد، ثم أعاد ما أعاد توكيداً، ويحصل من الأذان الإعلام بدخول الوقت، والدعاء إلى الجماعة، وإظهار شعائر الإسلام، والحكمة في اختيار القول

---

(١) من المجلد الثامن من موسوعة الدرر.

(٢) فتح الباري (٢/٧٧).



له دون الفعل سهولة القول وتيسره لكل أحد في كل زمان ومكان»[١].

أ-هـ

روى البخاري ومسلم من حديث ابن عمر أنه كان يقول: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة، ليس يُنادى لها، فتكلموا يوماً في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقاً مثل قرن اليهود، فقال عمر: أو لا تبعثون رجلاً يُنادي بالصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «يَا بِلَالُ: قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ»[٢].

وروى أبو داود في سننه من حديث عبدالله بن زيد رضي الله عنه وفيه: فأُري عبدالله بن زيد الأذان في المنام فأخبر النبي ﷺ بما رأى، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ، فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ، فَقُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ، وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ، يَقُولُ:

---

(١) فتح الباري (٢/ ٧٧).

(٢) صحيح البخاري برقم (٦٠٤)، وصحيح مسلم برقم (٣٧٧).



وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُول الله، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا أُرِيَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»[(١)].

وقد دلَّت النصوص على فضل الأذان، ووجوبه، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ[(٢)].

قال الخطابي رحمه الله: «وفيه أن الأذان شعار الإسلام، وأنه لا يجوز تركه، ولو أن أهل بلد اجتمعوا على تركه كان للسلطان قتالهم عليه»[(٣)].

ويُشرع الأذان في الحضر والسفر للمنفرد والجماعة، لما جاء في الصحيحين من حديث مالك بن الحويرث قال: أتى رجلان النبي ﷺ يريدان السفر، فقال النبي ﷺ: «إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا»[(٤)].

---

(١) برقم (٤٩٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٦٩).

(٢) صحيح البخاري برقم (٦١٠)، وصحيح مسلم برقم (٣٨٢).

(٣) فتح الباري (٢/ ٩٠).

(٤) صحيح البخاري برقم (٦٣٠) وصحيح مسلم برقم (٦٧٤).



ومما ورد في فضل الأذان والمؤذنين ما رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ[1] بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ»[2].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا»[3].

وفي صحيح مسلم من حديث معاوية رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[4].

وروى البخاري في صحيحه من حديث عبدالرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له: إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك وباديتك فأذنت

---

(١) قال الجمهور: المراد بالتثويب هنا الإقامة.

(٢) صحيح البخاري برقم (٦٠٨)، وصحيح مسلم برقم (٣٨٩).

(٣) صحيح البخاري برقم (٦١٥)، وصحيح مسلم برقم (٣٨٧).

(٤) برقم (٣٨٧).

بالصلاة، فارفع صوتك بالنداء، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن، ولا إنس، ولا شيء، إلا شهد له يوم القيامة[١]. وقد دعا النبي ﷺ للمؤذنين والأئمة فقال: «اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ»[٢].

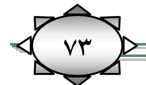
وروى ابن ماجه في سننه من حديث ابن عمر مرفوعاً أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُّونَ حَسَنَةً، وَبِإِقَامَتِهِ ثَلاثُونَ حَسَنَةً»[٣].

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «وفي هذا الحديث فضل ظاهر للمؤذن على أذانه هذه المدة المذكورة فيه، ولا يخفى أن ذلك مشروط بمن أذن خالصاً لوجه -الله تعالى-، لا يبتغي من ورائه رزقاً ولا رياءً ولا سمعة، للأدلة الكثيرة في الكتاب والسنة، التي تفيد أن الله لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص، وإن مما يؤسف له حقاً أن هذه العبادة العظيمة، والشعيرة الإسلامية قد انصرف أكثر علماء المسلمين عنها في

---

(١) برقم (٣٢٩٦).
(٢) سنن أبي داود برقم (٥١٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٣٧).
(٣) برقم (٧٢٨) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٤٢).





بلادنا، فلا تكاد ترى أحداً منهم يؤذن في مسجد ما، إلا ما شاء الله، بل ربما خجلوا من القيام بها، بينما تراهم يتهافتون على الإمامة، بل ويتخاصمون، فإلى الله المشتكى من غربة هذا الزمان»[1].

روى أبو داود في سننه من حديث عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: «يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ بِجَبَلٍ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، يَخَافُ مِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»[2].

ومن الآداب التي ينبغي أن يتصف بها المؤذن:

١- أن يحتسب في أذانه ولا يأخذ على أذانه أجراً، روى الترمذي في سننه من حديث عثمان بن أبي العاص قال: إن من آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ أن اتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً[3]. قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا أن يأخذ المؤذن على الأذان

---

(١) السلسلة الصحيحة (١/ ١٠٤).

(٢) برقم (١٢٠٣)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٤١).

(٣) برقم (٢٠٩)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.





أجراً، واستحبوا للمؤذن أن يحتسب في أذانه أ-هـ(١). والأجر المنهي عن أخذه هو ما يؤخذ من شخص، أو أشخاص على سبيل المعاوضة، وأما الذي يُعطى للأئمة والمؤذنين من بيت مال المسلمين، فهو رزق حلال.

٢- أن يكون على طهارة، وأن يؤذّن قائماً، وأن يستقبل القبلة، وأن يضع إصبعيه في أذنيه، وأن يلتفت يميناً وشمالاً التفافاً يسيراً يلوي به عنقه ولا يحول صدره عن القبلة عند قوله: (حي على الصلاة، حي على الفلاح)، وأن يؤذن في مكان مرتفع، وأن يرفع صوته بالأذان، وأن يتمهل في أذانه ويترسل.

٣- أن يكون دقيقاً في تحري وقت الأذان، لأنه مؤتمن على صلاة الناس، وصيامهم، وفطرهم، قال النبي ﷺ: «الإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ»(٢). وأن يواظب على أداء الأذان في أوقاته، وألا يُوكل الغير

---

(١) سنن الترمذي (ص٥٥).

(٢) سبق تخريجه.



إلا عند الحاجة إلى ذلك، وإذا احتاج إلى التوكيل فلا يوكل إلا من كان أهلاً لذلك.

٤- أن يكون المؤذن جهورياً، حسن الصوت، فقد روى أبو داود في سننه من حديث عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ قال له: « قُمْ مَعَ بِلَالٍ، فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ»[(١)].

قال الزبيدي: «هو أندى صوتاً: أي أبعد مذهباً، وأرفع صوتاً، وقيل: أحسن صوتاً وأعذب»[(٢)].

قال الخطابي: «قوله: أندى صوتاً منك، دليل على أن من كان أرفع صوتاً كان أولى بالأذان؛ لأن الأذان إعلام، فكل من كان الإعلام بصوته أوقع، كان به أحق وأجدر»[(٣)].

---

(١) سنن أبي داود برقم (٥١٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٣٧).

(٢) تاج العروس (٢٩/٣٩- ٣٠).

(٣) معالم السنن (١٢٣/١).

ومن المخالفات والأخطاء التي يقع فيها بعض المؤذنين:

١- اللحن في الأذان، وهو أن ينطق كلمات الأذان نطقاً يتغير به المعنى، أو نطقاً غير صحيح، فمن الأول أن يمد الباء في الله أكبر، وقد نهى العلماء عنه نهياً شديداً لأن «أكبار» هو الطبل، والواجب أن يجزم فيصل الراء بالباء من غير مد، ومن الثاني أن يستبدل بالهاء الحاء، والدال بالطاء في أشهد، فيقول: «أشحط»، وهذا يكثر في إخواننا الأعاجم الذين لم يتعلموا النطق العربي الصحيح، وكذلك يوجد في بعض الأعراب من يقول: «زدزامت» الصلاة، بدلاً من قد قامت الصلاة. ومن اللحن أيضاً ترك إدغام النون في اللام من قوله: أشهد أن لا.

ومنها أيضاً ترك التنوين في حرف الدال من أشهد أن محمداً، ويستبدل به إسكان الدال. ومنها عدم تحقيق الحاء في كلمة الفلاح وتسمع وكأنها هاء.. ونحو ذلك.

٢- التغني والتمطيط الخارج عن لحون العرب إلى درجة التكلف، وكراهية ذلك عند السلف، قال عمر بن عبدالعزيز: «أذّن أذاناً

سمحاً وإلا فاعتزلنا»[١]. وقد ذكر أنه كان بالحرم المكي مؤذن يؤذن أذاناً سمحاً من غير تكلُّف بخلاف سائر مؤذني الحرم الذين جعلوا لأذان الحرم قواعد للتطريب، وإخراج الحروف كما هو الحال الآن، فبعث الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية في ذلك الوقت بكتاب إلى رئيس مؤذني المسجد الحرام بأن يُؤذنوا على نحو ذلك المؤذن، ويتركوا ما هم عليه، وهذا نص الفتوى: من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس مؤذني المسجد الحرام بمكة المكرمة.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..وبعد، بعد أن تبلغوا جميع مؤذني المسجد الحرام أن يؤذنوا أذاناً سمحاً سهلاً، ويجتنبوا المد والتمديد، إن هذا التمديد والمط الذي يستعملونه الآن في الأذان مخل بشرعيته، فعليهم اجتناب ذلك والتمشي بما يوافق الشرع، وأن يكون أذانهم مثل المؤذن الذي يؤذن في زمزم حالاً،

---

(١) صحيح البخاري باب رفع الصوت بالنداء مجزوماً، وأسنده ابن أبي شيبة في المصنف عن عمر بن عبدالعزيز أن مؤذناً أذن فطرب في أذانه، فقال له عمر: «أذن أذاناً.... الحديث» (١/٢٢٨).





وعليكم إخبارهم بذلك، ومراقبتهم عن الإخلال به. والسلام عليكم[(١)].

وقد سأل أحد الإخوة اللجنة الدائمة للإفتاء فقال: «أحب الطريقة التي يُؤدى بها أذان الحرم المعروف، والمسجل على مقدمة أشرطة القرآن بالمملكة، وأستطيع أن أقوم بأدائه بالطريقة نفسها، وأخبرني بعض من سمعه مني بالمسجد بأنهم يحبون ذلك، وأنه يثير في نفوسهم الشوق والحنين إلى أرض الحرمين، وبعض الناس يدعون لي حين يسمعه مني، ويستحسن ذلك الأذان، غير أن بعض إخواننا ذكر لي أن هذه الطريقة فيها لحن، وتمطيط، ومد زائد عن المعروف في قواعد التجويد، فأصبحت متحرجاً عندما أقوم بالتأذين بطريقة مؤذن الحرم المشهورة، فهل علي إثم في ذلك؟ أم أن هذه الطريقة لا بأس بها، ولا حرج فيها؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً».

---

(١) فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (٢/ ٩٤).



الجواب: «الأذان من شعائر المسلمين العظيمة، فهو محض عبودية من العبد لله -تعالى-، ولهذا فعلى المؤذن أداؤه كما شرع بصوت سمح، سهل، غير متكلّف، ولا ملحون، ولا يخرجه مخرج الغناء، ولا يمده مداً يخرجه عن المقصود منه، بل يؤديه المؤذن بصوته، مراعياً شروطه وآدابه الشرعية، وتكلف أداء الأذان بتقليد صوت مؤذن آخر، غير معروف في هدي السلف الصالح»[1].

٣- زيادة لفظة (سيدنا وحبيبنا) وأمثالها في تشهدي الأذان والإقامة، فلا تجوز الزيادة على ألفاظ الأذان بأذكار أخرى لا قبله، ولا بعده يرفع بها المؤذن صوته، فكل ما يفعل غير الأذان الثابت عن رسول الله ﷺ، فهو بدعة محرمة، يحرم فعله، ويجب إنكاره على من فعله.

٤- زيادة حي على خير العمل، فهي وإن كان معناها صحيحاً، إلا أنها لم تثبت في حديث صحيح عن النبي ﷺ، وحي على الصلاة، حي على الفلاح تغني عنها، والواجب على الخلق أن يستقيموا كما أراد الله،

---

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (٥/٥٥- ٥٦) برقم (٢٠٥٧٩).

لا كما يريدون، قال تعالى: ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢] ولم يقل كما أردت.

٥- ومنها القول قبل الأذان: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ﴿١١١﴾﴾ [الإسراء] كما يفعله بعض المؤذنين في بعض البلدان.

٦- ومنها قول: «اللهم صلِّ على محمد» قبل الإقامة[1].

٧- الأذان المسجل الذي يعلن عبر مكبرات الصوت في عدد من المساجد، وهو من البدع المنكرة التي أحدثت في العالم الإسلامي.

٨- رفع المؤذن صوته بالتبليغ من غير حاجة إلى ذلك، فبعضهم بالرغم من صغر المسجد أو ارتفاع صوت الإمام، ومع ذلك يقوم بالتبليغ، وأما تبليغ أبي بكر عن رسول الله ﷺ فقد كان للحاجة إلى ذلك.

---

(١) المسائل المهمة في الأذان والإقامة (ص٤٨) للشيخ عبدالعزيز الطريفي.



تنبيه.. ينبغي أن يكون المؤذن عدلاً، أهلاً لما وكِّل إليه، لأنه مؤتمن على ذلك، وعليه سوى واجبات الأذان حقوق الإمامة وواجباتها، لأنه تشمله لقيامه بالإمامة عند غياب الإمام.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين





الرسالة الخامسة

فضل بناء المساجد ورعايتها





فضل بناء المساجد ورعايتها(١)

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد..

فقد وردت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة تبين فضل المساجد، وبنائها، ورعايتها، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾ [التوبة:١٨].

روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لله بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ»(٢).

روى البزار في مسنده من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بِئْرًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ

---

(١) من المجلد الثامن من موسوعة الدرر.

(٢) البخاري برقم ٤٥٠ وصحيح مسلم برقم ٥٣٣.



وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ»[١].

والمساجد يجب أن تنظَّف، وتطيَّب، وتجنَّب الأقذار والروائح الكريهة.

روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُنَظَّفَ وَتُطَيَّبَ[٢].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن امرأة سوداء كانت تقمُّ المسجد ففقدها رسول الله ﷺ فسأل عنها فقالوا: ماتت، فقال: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي»، قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا، فَقَالَ: «دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهَا»، فَدَلُّوهُ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ الله عز وجل يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ»[٣]. وفي رواية: «كَانَتْ تَلْتَقِطُ الْخِرَقَ، وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ»[٤].

---

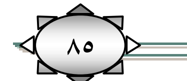
(١) البحر الزخار (١٣/ ٤٨٤) برقم ٧٢٨٩ وصححه الألباني في صحيح الجامع للصغير برقم (٣٦٠٢).

(٢) (٤٣/ ٣٩٧)، برقم ٢٦٣٨٦ وقال محققوه: حديث صحيح.

(٣) صحيح البخاري برقم (٤٥٨)، وصحيح مسلم برقم (٩٥٦).

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٧٢) برقم (١٢٩٩).





وفي الصحيحين من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكُرَّاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»[1].

ويلحق بهذا الأطعمة ذات الروائح الكريهة، وأعظم من ذلك وأولى بالنهي التدخين أو ما يُسمى الشيشة، وقد جاء النهي أيضاً عن نشد الضالة، والبيع والشراء في المسجد، روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَا رَدَّهَا الله عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»[2].

وروى الترمذي في سننه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا لَا أَرْبَحَ الله تِجَارَتَكَ»[3].

ويلحق بذلك سؤال الناس أموالهم في المساجد وإشغالهم عن التسبيح، والتكبير، والتهليل، والذكر عموماً بحجة الفقر والحاجة.

---

(١) صحيح البخاري برقم (٨٥٥)، وصحيح مسلم برقم (٥٦٤) واللفظ له.

(٢) برقم (٥٦٨).

(٣) برقم (١٣٢١)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/ ٣٤) برقم ١٠٦٦.





وقد اختلف أهل العلم في حكم التسُّول في المساجد، فذهب المالكية ومن وافقهم إلى تحريم السؤال، واستدلُّوا على ذلك بنهيه ﷺ عن إنشاد الضوال في المسجد، ويلحق به ما في معناه من البيع، والشراء، والإجارة ونحوها، وكراهية رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره.

وذهب آخرون إلى الكراهة وهم الشافعية، واستدلُّوا بحديث عبدالله بن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ : «هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» فقال أبو بكر: دخلت المسجد فإذا بسائل فوجدت كِسرَةَ خُبزٍ في يد عبدالرحمن، فأخذتها فدفعتها إليه[1].

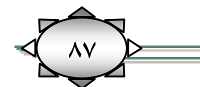
سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن هذه المسألة، فأجاب بما نصه: «أصل السؤال محرم في المسجد، وخارج المسجد إلا لضرورة، فإن كان به ضرورة وسأل في المسجد، ولم يؤذ أحداً بتَخَطِّيه رقاب الناس ولا بغير تَخَطِّيه، ولم يكذب فيما يرويه، ويذكر من حاله، ولم يجهر جهراً يضر

---

(١) سنن أبي داود برقم (٦٧٠) قال الألباني: ضعيف وهو صحيح دون قصة السائل. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (١٤٥٨).







الناس، مثل أن يسأل الخطيب والخطيب يخطب، أو وهم يسمعون علماً يشغلهم به.. ونحو ذلك جاز.. والله أعلم». أ هـ[١].

وقد وردت كذلك الأحاديث الكثيرة بالنهي عن زخرفة المساجد والمبالغة في صرف الأموال في ذلك، روى الإمام أحمد في مسنده من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي المَسَاجِدِ**»[٢].

وروى أبو داود في سننه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ المُسَاجِدِ**»[٣]. وقال ابن عباس لَتُزَخْرِفُنَّهَا كما زخرفت اليهود والنصارى[٤].

---

(١) الفتاوى (٢٢/ ٢٠٦).

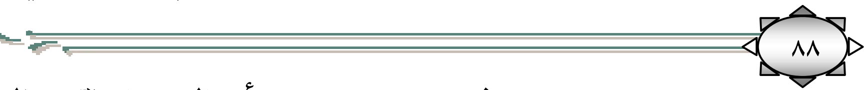
(٢) (١٩/ ٣٧٢) برقم ١٢٣٧٩ وقال محققوه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) برقم ٤٤٨ وصححه الألباني في سنن أبي داود (١/ ٩٠) برقم ٤٣١.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب بنيان المسجد رقم (٦٢).







وروى سعيد بن منصور في سننه من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا زَخْرَفْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ، وَحَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ فَالدَّمَارُ عَلَيْكُمْ»[١].

وكان مسجده -عليه الصلاة والسلام- متواضعاً لم يكن به شيء من الزخارف والزينة، فروى البخاري في صحيحه من حديث نافع أن عبدالله أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً باللبن، وسقفه الجريد، وعمده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً[٢].

وفي صحيح البخاري أن عمر أمر ببناء المسجد وقال: «أَكِنَّ[٣] النَّاسَ من المَطَرِ، وإيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ»[١]. وقال أنس: «يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً»[٢].

---

(١) سنن سعيد بن منصور (٢/٤٨٦) برقم ١٦٥ ، وقال شيخنا د. سعد الحميد والحديث بمجموع هذه الطرق يكون حسناً لغيره لكنه موقوف على هؤلاء الصحابة الذين رووه وهم أبو هريرة ، وأبو الدرداء ، وأبو ذر ، وأما رفعه فلا يصح إلا أن يقال إنه مما يدخل في عداد ما له حكم الرفع لأنه لا مجال للرأي فيه. والله أعلم. أهـ. سنن سعيد بن منصور (٢/٤٨٦- ٤٩١).

(٢) برقم ٤٤٦ .

(٣) من الكن، وهو ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن، ومعنى أكن الناس من المطر: أي صنهم واحفظهم، النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢٠٦).



وعمارة المساجد ليست مقتصرة على بنائها فقط، بل تكون بالصلاة والذكر، والدعاء، والاستغفار، وحلق العلم، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾﴾ [النور:٣٦-٣٧].

روى مسلم في صحيحه من حديث عقبة بن عامر قال: «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ[٣] فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ الله ﷻ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»[٤].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب بنيان المسجد.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب بنيان المسجد.

(٣) الناقة الكوماء: عظيمة السنام.

(٤) برقم (٨٠٣).

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:

«مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله، يَتْلُونَ كِتَابَ الله وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ»[(١)].

ومكانة المسجد في الإسلام عظيمة، ولذلك النبي ﷺ لَمَّا وصل إلى المدينة كان أول عمل عمله بناء المسجد، وهو ساحة العبادة، ومدرسة العلم، ومنطلق الجيوش لمقارعة الأعداء، ويجتمع الناس في المساجد كل يوم خمس مرات، الغني، والفقير، والأمير، والمأمور، والصغير، والكبير، جنباً إلى جنب، فيشعرون بالمواساة والمحبة والمودة، ويتفقد بعضهم بعضاً، وفي نهاية الأسبوع يكون لخطبة الجمعة الأثر البالغ في نفوسهم.

وفي المساجد تعقد حلق العلم التي خَرَّجَت الآلاف من العلماء، وطلبة العلم من شتى البقاع، وكذلك حلق تحفيظ القرآن الكريم، والدروس والمحاضرات، والكلمات.. ونحوها.

---

(١) برقم (٢٦٩٩).



وقد بيَّن سبحانه أن من أعظم الجرائم، صدَّ الناس عن بيوت الله، والسعي في خرابها، وأن الجزاء في ذلك خزي في الدنيا، وعذاب عظيم في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة:١١٤].

والمساجد أحبُّ البقاع إلى الله، روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا»[١].

قال النووي رحمه الله: أحبُّ البلاد إلى الله مساجدها، لأنها بيوت خُصَّت بالذكر، وبقع أُسِّسَت للتقوى، والعمل الصالح، فالمساجد مواضع نزول رحمة الله وفضله، والأسواق على الضد منها[٢].

---

(١) برقم ٦٧١.

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (٢/ ٥٨٤) باختصار وتصرف.





وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ الله فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» وذكر منهم: «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بالْمَسَاجِدِ»[(١)].

والمساجد بيوت الله من دخلها فقد حلَّ ضيفاً على ربه، فلا قلب أطيب، ولا نفس أسعد من رجل حلَّ ضيفاً على ربه، وفي بيته، وتحت رعايته، روى أبو نعيم في حلية الأولياء من حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ وَتَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ كَانَ الْمَسْجِدُ بَيْتَهُ بالرَّوْحِ، وَالرَّحمة، وَالْجَوَازِ عَلَى الصِّرَاطِ إِلَى رِضْوَانِ الله إِلَى الجنَّة»[(٢)].

وهذه الضيافة تكون في الدنيا بما يحصل في قلوبهم من الاطمئنان والسعادة، والراحة، وفي الآخرة بما أعدَّ لهم من الكرامة في الجنة، روى

---

(١) صحيح البخاري برقم ١٤٢٣ وصحيح مسلم برقم ١٠٣١.

(٢) حلية الأولياء (٦/ ١٧٦)، وقال المنذري في كتابه الترغيب والترهيب (١/ ٢٩٨): رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وقال: إسناده حسن، وهو كما قال رحمه الله، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٧١٦.







البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قـال: «مَـنْ غَـدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزلاً كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»(١).

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

(١) صحيح البخاري برقم ٦٦٢، وصحيح مسلم برقم ٦٦٩ واللفظ له.





الرسالة السادسة

حديث المسيء صلاته

جمع، وتخريج، وفوائد







حديث المسيء صلاته
جمع، وتخريج، وفوائد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإن حديث المسيء صلاته حديث عظيم، أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وكذلك الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما، وأصحاب السنن الأربعة، وغيرهم من أصحاب الصحاح، والمسانيد، والمصنفات، والمعاجم، والآثار، وقد رُوي من حديث صحابيين جليلين هما أبو هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسيرضي الله عنه، ورفاعة بن رافع الزرقي الأنصاريرضي الله عنه .. وإليك ما صحَّ عنهما من مجموع الزيادات، والروايات على قدر ما وصل إليه علمي واجتهادي.

أولاً: حديث أبي هريرة، قال البخاريرحمه الله: **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم**





جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَرَجَعَ [الرجل][(١)] فَصَلَّى [كما صلى][(٢)]، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ [على النبي ﷺ][(٣)]، فَقَالَ [رسول الله ﷺ][(٤)]: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا (وفي رواية: فقال في الثالثة)[(٥)] [والذي بعثك بالحق ما أُحسن غيره فـ][(٦)]: عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ [رأسك][(٧)] حَتَّى تَسْتَوِيَ (وفي رواية: تعتدل)[(٨)] (وفي أخرى: تطمئن)[(٩)] قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ [رأسك][(١)] حَتَّى [تستوي و][(٢)] تَطْمَئِنَّ جَالِسًا،

(١) مسلم (٣٩٧).

(٢) البخاري (٧٥٧).

(٣) البخاري (٧٥٧).

(٤) مسلم (٨٨٣).

(٥) البخاري (٦٦٦٧).

(٦) البخاري (٧٥٧).

(٧) البخاري (٦٦٦٧).

(٨) البخاري (٧٩٣).

(٩) ابن ماجه (١٠٦٠).





سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ [رأسك][١] حَتَّى [تستوي و][٢] تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا (وفي رواية: حتى تستوي قائما)[٣] ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» [فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَإِنَّمَا انْتَقَصْتَهُ مِنْ صَلَاتِكَ][٤].

ورواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد. وغيرهم.

ثانياً: حديث رفاعة بن رافع، قال الترمذي رحمه الله : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادِ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ [الزرقي][٥] [وكان بدرياً][٦] [أنه حدثه][٧]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي

---

(١) ابن ماجه (١٠).

(٢) البخاري (٦٦٦٧).

(٣) البخاري (٦٦٦٧).

(٤) أبو داود (٨٥٦).

(٥) حم ١٨٩٩٥.

(٦) ن ١٠٥٣.

(٧) ن ١٣١٣.



الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ [من الأنصار][(١)] كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى [قريباً منه][(٢)] [ركعتين][(٣)] فَأَخَفَّ صَلَاتَهُ [ورسوله الله يرمقه ولا يشعر][(٤)] [ونحن لا نشعر][(٥)] ثُمَّ انْصَرَفَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلِّ (وفي رواية: أعد صلاتك)[(٦)] فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ [قال][(٧)] فَرَجَعَ فَصَلَّى [كنحو مما صلى][(٨)] ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: وَعَلَيْكَ فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَخَافَ النَّاسُ وَكَبُرَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَّ

---

(١) حاكم ١/٢٤٢.

(٢) حم ١٨٩٩٥.

(٣) ن ١٣١٤.

(٤) ن ١٣١٤.

(٥) ن ١٣١٣.

(٦) حم ١٨٩٩٥.

(٧) حم ١٨٩٩٥.

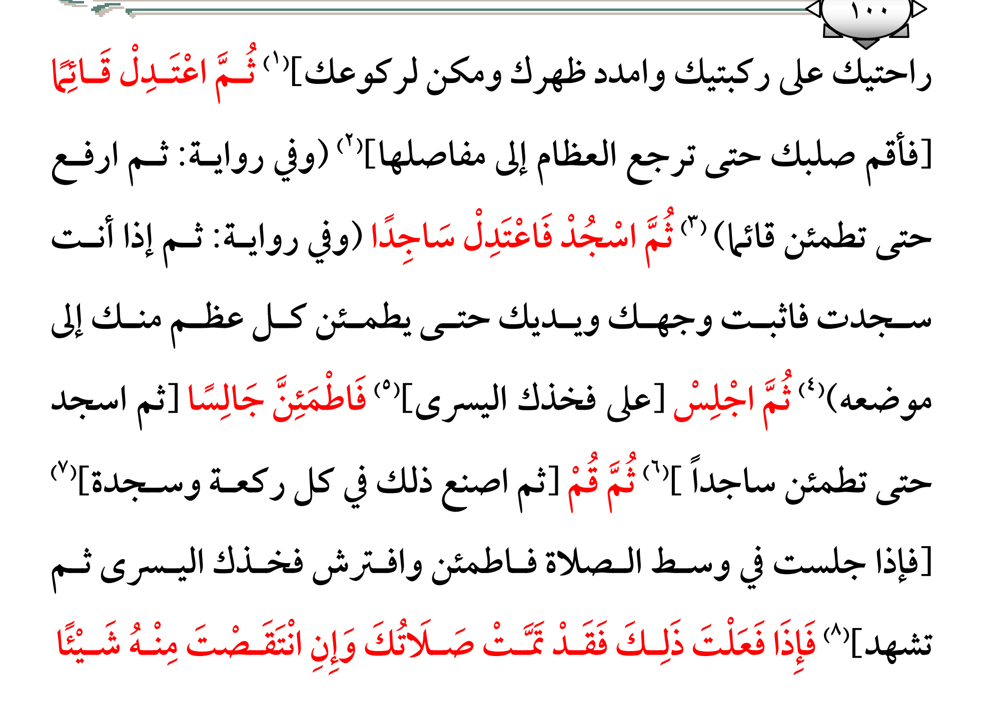
(٨) حم ١٨٩٩٥.



صَلَاتَهُ لَمْ يُصَلِّ»، فَقَالَ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: [والذي أكرمك يا رسول الله][(١)] [وبعثك بالحق][(٢)] [وأنزل عليك الكتاب لقد جهدت وحرصت][(٣)] فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي [كيف أصنع][(٤)] فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ، فَقَالَ: «أَجَلْ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللهُ [جل وعز][(٥)] [فأحسن الوضوء][(٦)] ثُمَّ تَشَهَّدْ وَأَقِمْ [ثم [قم فـ][(٧)] استقبل القبلة فكبر][(٨)] [والله تعالى][(٩)] فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ [بأم القرآن][(١٠)] [ثم اقرأ بما شئت][(١١)] وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللهَ وَكَبِّرْهُ وَهَلِّلْهُ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمَئِنَّ رَاكِعًا [اجعل راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك][(١)] ثُمَّ

(١) ن ١٣١٣.
(٢) حم ١٨٩٩٧.
(٣) ن ١٣١٤.
(٤) حم ١٨٩٩٥.
(٥) د ٨٦١.
(٦) ن ١٠٥٣.
(٧) ن ١٠٥٣.
(٨) ن ١٣١٣.
(٩) د ٨٦٠.
(١٠) د ٨٥٩.
(١١) حم ١٨٩٩٥.





راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك][١] ثُمَّ اعْتَدِلْ قَائِمًا [فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها][٢] (وفي رواية: ثم ارفع حتى تطمئن قائما) [٣] ثُمَّ اسْجُدْ فَاعْتَدِلْ سَاجِدًا (وفي رواية: ثم إذا أنت سجدت فاثبت وجهك ويديك حتى يطمئن كل عظم منك إلى موضعه)[٤] ثُمَّ اجْلِسْ [على فخذك اليسرى][٥] فَاطْمَئِنَّ جَالِسًا [ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً][٦] ثُمَّ قُمْ [ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة][٧] [فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد][٨] فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ وَإِنِ انْتَقَصْتَ مِنْهُ شَيْئًا

---

(١) د ٨٥٩.

(٢) حم ١٨٩٩٥.

(٣) حم ١٨٩٩٧.

(٤) ابن خزيه ٦٣٨.

(٥) د ٨٥٩.

(٦) ن ١٠٥٣.

(٧) حم ١٨٩٩٥.

(٨) د ٨٦٠.



انْتَقَصْتَ مِنْ صَلاتِكَ» قَالَ: وَكَانَ هَذَا أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَوَّلِ، أَنَّهُ مَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ تَذْهَبْ كُلُّهَا.

وأخرجه أبو داود، والنسائي وابن ماجه وأحمد

وفي رواية: قال النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ أَبُو يَحْيَى بِمَكَّةَ وَهُوَ بَصْرِيٌّ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ يَحْيَى بْنِ خَلَّادِ بْنِ مَالِكِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ وَنَحْنُ حَوْلَهُ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَأَتَى الْقِبْلَةَ فَصَلَّى فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ لَهُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ اذْهَبْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَذَهَبَ فَصَلَّى فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُ صَلَاتَهُ وَلَا يَدْرِي مَا يَعِيبُ مِنْهَا فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ اذْهَبْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِبْتَ مِنْ صَلَاتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّهَا لَمْ تَتِمَّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ



وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ يُكَبِّرَ اللهَ ﷻ (وفي رواية: ثم يقول الله أكبر)(١) وَيَحْمَدَهُ وَيُمَجِّدَهُ [ويثني عليه](٢) قَالَ هَمَّامٌ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ وَيَحْمَدَ اللهَ وَيُمَجِّدَهُ وَيُكَبِّرَهُ، قَالَ فَكِلَاهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ وَيَقْرَأَ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ وَأَذِنَ لَهُ فِيهِ ثُمَّ يُكَبِّرَ (وفي رواية: ثم يقول الله أكبر)(٣) وَيَرْكَعَ [ويضع كفيه على ركبتيه](٤) حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يَقُولَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْتَوِيَ قَائِمًا حَتَّى يُقِيمَ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرَ (وفي رواية: ثم يقول الله أكبر)(٥)، وَيَسْجُدَ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ جَبْهَتَهُ [من الأرض](٦) حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ وَيُكَبِّرَ (وفي رواية: ثم يقول الله أكبر)(٧)، فَيَرْفَعَ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمَ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرَ فَيَسْجُدَ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ وَيَسْتَرْخِيَ (وفي رواية: ثم

---

(١) الطبراني في الكبير بواسطة صفة الصلاة للألباني.

(٢) أبو داود ٨٥٧.

(٣) أبو داود ٨٥٧.

(٤) الحاكم ١/٢٤٢.

(٥) أبو داود ٨٥٧.

(٦) أبو داود ٨٥٨.

(٧) أبو داود ٨٥٧.







يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ثم يرفع رأسه فيكبر)[(١)]، **[فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ]**[(٢)] **فَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ هَكَذَا لَمْ تَتِمَّ صَلَاتُهُ»**. أخرجه النسائي رقم (١١٣٦).

قال ابن حجر في كتابه (فتح الباري): قال ابن دقيق العيد: تكرر من الفقهاء الاستدلال بهذا الحديث على وجوب ما ذكر فيه، وعلى عدم وجوب ما لم يذكر، أما الوجوب فلتعلق الأمر به، وأما عدمه فليس لمجرد كون الأصل عدم الوجوب، بل لكون الموضع موضع تعليم، وبيان للجاهل، وذلك يقتضي انحصار الواجبات فيما ذكر، ويتقوى ذلك بكونه ﷺ ذكر ما تعلقت به الإساءة من هذا المصلي وما لم يتعلق به. فدل على أنه لم يقصر المقصود على ما وقعت به الإساءة، قال: فكل موضع اختلف الفقهاء في وجوبه وكان مذكوراً في هذا الحديث، فلنا أن نتمسك به في وجوبه وبالعكس، لكن يحتاج أولاً إلى جمع طرق هذا الحديث، وإحصاء الأمور المذكورة فيه، والأخذ بالزائد فالزائد، ثم إن عارض الوجوب أو عدمه دليل أقوى منه عمل به، وإن جاءت صيغة الأمر في

---

(١) أبو داود ٨٥٧.

(٢) أبو داود ٨٥٨.



حديث آخر بشيء لم يُذكر في هذا الحديث قدمت. أ-هـ[١].

وإن من أركان الصلاة التي لم أجد لها ذكراً صريحاً في هذا الحـديث التشهد الأخير، والجلوس فيه، والصلاة على النبي ﷺ، والسلام في آخـر الصلاة، وقال بعض أهل العلم بوجوب الاستعاذة بـالله مـن أربـع: مـن عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الـدجال قبل السلام.

فروى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة أن النبـي ﷺ قـال: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِـنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْـمَحْيَا وَالْـمَمَاتِ، وَمِـنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْـمَسِيحِ الدَّجَّالِ»[٢].

(١) (٢/٢٧٩) وأرى لزاماً على طالب العمل قراءة كامل شرح الحديث في عمدة الأحكام (١/٣-١١) لهذا العالم الأصولي النحرير الفقيه لما اشتمل عليه من القواعد والفوائد.

(٢) برقم (٥٨٨).



وقد اشتمل هذا الحديث على فوائد:

الأولى: أن حسن النية والاجتهاد في العمل لا يجعله صحيحاً ما لم يكن موافقاً لسنة النبي ﷺ مهما كان اجتهاد صاحبه وحرصه على الخير.

الثانية: تحذير كثير من الناس الذين لا يؤدون صلاتهم بإتقان، حيث يخشى عليهم ألا يكون لهم منها إلا التعب، وقد قال النبي ﷺ لهذا الرجل: «أَعِد صَلاتِكَ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»[(١)].

روى البخاري في صحيحه من حديث زيد بن وهب قال: رأى حذيفة رجلاً لا يتم الركوع والسجود قال: ما صليت، ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمداً ﷺ عليها[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر: وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم:

١- وجوب الإعادة على من أخلَّ بشيء من واجبات الصلاة.

٢- فيه أن الشروع في النافلة ملزم، لكن يحتمل أن تكون تلك الصلاة فريضة فيقف الاستدلال.

---

(١) سبق تخريجه

(٢) برقم (٧٩١).



٣- فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤- حسن التعليم بغير تعنيف.

٥- إيضاح المسألة وتخليص المقاصد.

٦- طلب المتعلمِّ من العالم أن يعلِّمَه.

٧- فيه تكرار السلام ورده، وإن لم يخرج من الموضع إذا وقعت صورة انفصال.

٨- فيه جلوس الإمام في المسجد، وجلوس أصحابه معه.

٩- فيه التسليم للعالم، والانقياد له، والاعتراف بالتقصير، والتصريح بحكم البشرية في جواز الخطأ.

١٠- فيه أن فرائض الوضوء مقصورة على ما ورد به القرآن، أما ما زادته السنة فيندب[١].

١١- فيه حسن خلقه ﷺ ولطف معاشرته.

---

(١) علق الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله فقال: في هذا نظر والصواب وجوب ما دلَّت السنة على وجوبه كالمضمضة والاستنشاق، لأن السنة تفسر القرآن، وما أمر به الرسول ﷺ فهو مما أمر الله به لقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ . والله أعلم.

١٢- فيه تأخير البيان في المجلس للمصلحة.

١٣- فيه حجة على من أجاز القراءة بالفارسية لكون ما ليس بلسان العرب لا يسمى قرآناً[1].

قال النووي: «وفيه وجوب القراءة في الركعات كلها، وأن المفتي إذا سئل عن شيء وكان هناك شيء آخر يحتاج إليه السائل يستحب له أن يذكره له وإن لم يسأله عنه، ويكون من باب النصيحة لا من الكلام فيما لا معنى له، وموضع الدلالة منه كونه قال: (علِّمني) أي الصلاة، فعلَّمه الصلاة ومقدماتها»[2].

وإليك أخي المسلم وأختي المسلمة صفة صلاة النبي ﷺ من كتاب الملخص الفقهي لفضيلة الشيخ صالح الفوزان، حيث قال:

«بعد أن بيّنا أركان الصلاة، وواجباتها، وسننها القولية، والفعلية، نريد أن نذكر صفة الصلاة المشتملة على تلك الأركان، والواجبات، والسنن، حسبما وردت به النصوص من صفة صلاة النبي ﷺ؛ لتكون

(١) فتح الباري (٢/٢٨٠-٢٨١) بتصرف.

(٢) فتح الباري (٢/٢٨١).



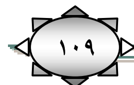


قدوة للمسلم؛ عملاً بقوله ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»، وإليك سياق ذلك:

- كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة؛ استقبل القبلة، ورفع يديه، واستقبل ببطون أصابعه القبلة، وقال: (الله أكبر).
- ثم يُمسك شماله بيمينه، ويضعهما على صدره.
- ثم يستفتح، ولم يكن ﷺ يداوم على استفتاح واحد، فكل الاستفتاحات الثابتة عنه يجوز الاستفتاح بها، ومنها: (سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدُّك، ولا إله غيرك).
- ثم يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم.
- ثم يقرأ فاتحة الكتاب، فإذا ختمها؛ قال: (آمين).
- ثم يقرأ بعد ذلك سورة طويلة تارة، وقصيرة تارة، ومتوسطة تارة، وكان يطيل قراءة الفجر أكثر من سائر الصلوات، وكان يجهر بالقراءة في الفجر، والأُوليين من المغرب، والعشاء، ويُسِرُّ القراءة فيما سوى ذلك، وكان ﷺ يطيل الركعة الأولى من كل صلاة على الثانية.







- ثم يرفع يديه كما رفعهما في الاستفتاح، ثم يقول: (الله أكبر)، ويخر راكعاً، ويضع يديه على ركبتيه مُفَرَّجتي الأصابع، ويُمَكِّنَهُما، ويمد ظهره، ويجعل رأسه حياله: لا يرفعه ولا يخفضه، ويقول: (سبحان ربي العظيم).

- ثم يرفع رأسه قائلاً: (سمع الله لمن حمده)، ويرفع يديه كما يرفعهما عند الركوع.

- فإذا اعتدل قائماً؛ قال: (ربنا لك الحمد)، وكان يطيل هذا الاعتدال.

- ثم يكبر، ويخر ساجداً، ولا يرفع يديه، فيسجد على جبهته، وأنفه، ويديه وركبتيه، وأطراف قدميه، ويستقبل بأصابع يديه ورجليه القبلة، ويعتدل في سجوده، ويُمَكِّن جبهته، وأنفه من الأرض، ويعتمد على كفيه، ويرفع مرفقيه، ويجافي عضديه عن جنبيه، ويرفع بطنه عن فخذيه، وفخذيه عن ساقيه، وكان يقول في سجوده: (سبحان ربي الأعلى).

- ثم يرفع رأسه قائلاً: (الله أكبر)، ثم يفرش رجله اليُسرى، ويجلس عليها، وينصب اليمنى، ويضع يديه على فخذيه، ثم يقول: (اللهم



اغفر لي، وارحمني، واجبرني، واهدني، وارزقني).

- ثم يكبِّر ويسجد، ويصنع في الثانية مثلما صنع في الأولى.

- ثم يرفع رأسه مكبراً، وينهض على صدور قدميه، مُعتمداً على ركبتيه وفخذيه.

- فإذا استتم قائماً، أخذ في القراءة، ويصلي الركعة الثانية كالأولى.

- ثم يجلس للتشهد الأول مفترشاً كما يجلس بين السجدتين، ويضع يده اليمنى على فخذه اليُمنى، ويده اليُسرى على فخذه اليسرى، ويضع إبهام يده اليمنى على أُصبعه الوسطى كهيئة الحلقة، ويشير بأصبعه السبابة، وينظر إليها، ويقول: (التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)، وكان ﷺ يخفف هذه الجلسة.

- ثم ينهض مكبراً، فيصلي الثالثة، والرابعة، ويخففهما على الأُوليين، ويقرأ فيهما بفاتحة الكتاب.

- ثم يجلس في تشهده الأخير متوركاً، يفرش رجله اليسرى، بأن يجعل

ظهرها على الأرض، وينصب رجله اليمنى أو يخرج رجله اليسرى عن يمينه، ويجعل إليتيه على الأرض.

- ثم يشهد التشهد الأخير، وهو: كالتشهد الأول ويزيد عليه: (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد).

- ويستعيذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال، ويدعو بما ورد من الأدعية في الكتاب والسنة.

- ثم يسلم عن يمينه، فيقول: (السلام عليكم ورحمة الله)، وعن يساره كذلك؛ يبتدئ السلام متوجهاً إلى القبلة، ويُنهيه مع تمام الالتفات.

- فإذا سلم قال: (أستغفر الله – ثلاثاً – اللهم إنك أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام)، ثم يذكر الله بما ورد».

أيها المسلم، هذه جملة مختصرة في صفة الصلاة حسبما ورد في النصوص؛ فعليك أن تهتم بصلاتك غاية الاهتمام، وأن تكون صلاتك متفقة حسب الإمكان مع صلاة النبي ﷺ؛ فقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ



كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَاليَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ونسأل الله للجميع التوفيق والقبول(١).

وقد نظم أخونا الشيخ أحمد بن حسن المعلم حديث المسيء في هذه الأبيات فقال:

بِفَاتِحَةِ الحَمْدِ ثُمَّ الصَّلاَةِ ... على أَحْمَدَ المُصْطَفَى أَبْتَدِي

وَبَعْدُ فَإِنَّ حَدِيثَ المُسِيءِ ... حَدِيثُ الصَّحِيحَينِ والمُسْنَدِ

ومَا مِنْهُ قَدْ صَحَّ فِي غَيرِهَا ... وَزِيدَ بإِسْنَادِهِ الجَيِّدِ

حَوَى الجُلَّ من واجِبَاتِ الصَّلاَةِ ... وأَرْكَانِهَا فاحْصِهِ واعْدُدِ

وهَاكَ الَّذِي صح من لَفْظِهِ ... فَأَسْبِغْ وُضُوءَكَ ثُمَّ اشْهَدِ

شَهَادَتَي الحَقِّ بَعْدَ الوُضُوءِ(٢) ... أَقِمْ بَعْدَ ذَلِكَ ثُمَّ اقْصِدِ

لِقِبْلَتِنَا ثُمَّ افْتَحِ الصَّلاَةَ ... بِاللهِ أَكْبَرُ ثُمَّ احْمِدِ

---

(١) الملخص الفقهي (١/١٣٦-١٣٩).

(٢) هذا رأي الشيخ وذهب بعض أهل العلم إلى أن التشهد هنا هو الأذان.





وَمَجِّدِ وَهَذَا دُعَا الافْتِتَاحِ[١] ... وَبَعْد بِأُمِّ الكِتَابِ اسْعَدِ

فَإِنْ لَمْ تُطِقْ حِفْظَهُا فَاحْمِدْنَ ... وَكَبِّرْ وَهَلِّلْ لكي تَرشَدِ

وَكَبِّرْ هُنَالِكَ ثُمَّ ارْكَعْنَ ... وَظَهْرَكَ حَالَ الرُّكُوعِ امُدِدِ

وَضَعْ رَاحَتَيْكَ عَلى رُكْبَتَيْكَ ... وَثُمَّ أَصَابِعُهَا بَدِدِ

وَمَكِّنْ رُكُوعَكَ ثُمَّ اطْمَئِنَ ... وارْخِ المَفَاصِلَ لا تَشْدُدِ

وَسَمِعَ إِذَا قُمْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ... وَقْفٌ مُسْتَوٍ فِيهِ ثُمَّ ارْدُدِ

عِظَامَكَ كُلاً إِلَى وَضْعِهِ ... وَكُنْ مُطْمَئِناً وثُمَّ اسْجُدِ

وَكَبِّرْ إلَهكَ عِنْدَ السُّجُودِ ... ومَكِّنْ لِوَجْهِكَ فِي المَسْجِدِ

وَمَكِّنْ يَدَيْكَ هُنَا واطْمَئِنْ ... وَكَبِّرْ لِرَفْعِكَ ثُمَّ اقْعُدِ

وَكُنْ مُطْمَئِنْاً بِهَذَا القُعُودِ ... وَكَبِّرْ وَعُدْ سَاجِداً تُحْمَدِ

كَمَا مَرَّ قَبْلُ وَكُنْ مُطْمَئِناً ... وَكَبِّرْ وَقُمْ بَعْدَهَا وابْتَدِ

بِثَانِيَةٍ مِنْ رُكُوعِ الصَّلاَةِ ... وَدَعْهَا بِأَوَّلِهَا تَقْتَدِي

وَهَاتِ التَّشَهُدَ وَسْطَ الصَّلاَةِ ... وَكُنْ مُطْمَئِناً بِهِ واقْعُدِ

---

(١) هذا رأي الشيخ، ويرى بعض أهل العلم أن المقصود بذلك قراءة الفاتحة.





عَـلَى الفَخْـذِ مُفْتَرِشَـاً فِي القُعُـودِ ... لِيُـسْرَاهُمَا فُـزْتَ بالمَقْـصِدِ

وَكُـنْ فَـاعِلاً للَّـذِي قَـدْ مَـضَى ... بِكُـلِّ صَـلاَتِكَ لا تُـرَدَّدِ

وَثُـمَّ الَّـذِي جَـاءَ فِي ذِي الحَـدِيْثِ ... فَحَـافِظْ عَـلَى فِعْلِـهِ واجْهَـدِ

وَمَـا صَـحَّ مِـنْ أَمْـرٍ فِي غَـيْرِهِ ... فَبَـادِرْ إليـهِ وَلاَ تَزْهَـدِ

وَحَـافِظْ عَـلَى سُـنَنِ المُـصْطَفَى ... جَمِيْعـاً تَنَـلْ رُتْبَـةَ المُقْتَـدِ

وَتَـمَّ بِفَـضِلِ العَـلِيِّ القَـدِيرِ ... وَصَـلَّى الإلَـهُ عَـلى أَحْمَـدِ

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين



الرسالة السابعة

أخطاء في الطهارة والصلاة





١- أخطاء في الطهارة[١]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإن الطهارة شرط من شروط الصلاة، التي لا تُقبل إلا بها، روى مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لاَ تُقْبَلُ صَلاَةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلاَ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ»[٢].

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لاَ تُقْبَلُ صَلاَةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»[٣].

وهناك أخطاء يقع فيها بعض المصلين تتعلق بالطهارة، أحببت التذكير بها أداء لحق الله تعالى، وقيامًا بواجب النصيحة.

أولاً: إن بعض الناس يعبدون الله على جهل، فيقعون في أخطاء

---

(١) من المجلد ١-٣ من موسوعة الدرر.

(٢) برقم (٢٢٤).

(٣) البخاري برقم (١٣٥)، ومسلم برقم (٢٢٥).



فاحشة، في الطهارة، والصلاة، والصيام، والحج، وغيرها من العبادات، بل قد يتعدى ذلك إلى الخطأ في أمور في التوحيد والإيمان، وللأسف قد يكون بعض هؤلاء ممن يزعمون أنهم من المثقفين، غير أن ثقافتهم ثقافة ضحلة لا تتعدى الجرائد، والمجلات، والقنوات الفضائية، والواجب على المسلم أن يعرف دينه من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ويسأل أهل العلم عما أُشْكِلَ عليه من ذلك، قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٣-٤٤].

روى ابن ماجه في سننه من حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»[(١)].

وروى البخاري من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»[(٢)]، وكان يقول في حجته فيما رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَحُجُّ بَعْدَ

---

(١) برقم (٢٢٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/٧٢٧) برقم (٣٩١٤).

(٢) برقم (٦٣١).



حَجَّتِي هَذِهِ»(١)، وقد يبلغ الأمر ببعض الناس إلى الإعراض عن تعلُّم الدين، وفي هذا خطر عظيم، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِيٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَـٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾﴾ [طه: ١٢٤-١٢٦].

ثانيًا: من الأخطاء ما يتعلق بالوضوء، فمن ذلك ترك إسباغ الوضوء، ومعنى الإسباغ إعطاء كل موضع من مواضع الوضوء حقه، وعلى المصلي أن ينتبه عند الوضوء إذا كان في يده ساعة، أو خاتم أو غير ذلك، فلا بد أن يصل الماء إلى العضو، روى البخاري في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ»(٢).

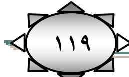
والعقب هو مؤخر القدم، روى مسلم في صحيحه من حديث جابر رضي الله عنه، قال: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلاً تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ

---

(١) برقم (١٢٩٧).

(٢) برقم (٢٤١).





ظُفُرٍ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ» فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى[(١)].

ومنها: عدم إكمال غسل اليدين إلى المرفقين، والواجب عليه غسل يديه كلها من أطراف الأصابع إلى المرافق؛ لأن الكفين داخلان في مسمى اليد، ولا يكتفي بالغسل الأول لهما.

قال الشيخ ابن عثيمين وهو يتحدث عن صفة الوضوء: وغسل اليدين إلى المرافق من أطراف الأصابع إلى المرافق مرة واحدة، ويجب أن يلاحظ المتوضئ كفيه عند غسل ذراعيه، فيغسلهما مع الذراعين، فإن بعض الناس يغفل عن ذلك، ولا يغسل إلا ذراعيه، وهو خطأ[(٢)].

ومنها: أن بعضهم عند غسل الوجه لا يغسل صفحة وجهه كاملة، بل تبقى أجزاء من الوجه، جهة الأذنين لم يمسها الماء، والصحيح أن حدود الوجه من منابت شعر الرأس إلى أسفل اللحيين والذقن طولاً، وعرضًا إلى أصول الأذنين.

---

(١) برقم (٢٤٣).

(٢) انظر: الضياء اللامع من الخطب الجوامع (٢/٥٢).



ومنها: أن بعضهم يكتفي بمسح مقدم رأسه، أو يمسح إلى منتصف الرأس، والصحيح أن عليه أن يمسح جميع الرأس، فقد روى البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم قال: ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْـمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ[1].

ومنها: عدم تخليل أصابع اليدين والرجلين، فقد روى أبو داود في سننه من حديث المستورد بن شداد رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ[2].

وروى الترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ»[3].

ومنها: الإسراف في الماء، قال تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الأنعام: ١٤١]. روى البخاري ومسلم من حديث

---

(١) البخاري برقم (١٨٥)، ومسلم برقم (٢٣٥).

(٢) برقم (١٤٨) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/ ٣٠) برقم (١٣٤).

(٣) برقم (٣٩) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١/ ١٤) برقم (٣٦).

أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ[١].

وقد نهى النبي ﷺ المؤمن أن يزيد على وضوئه ثلاث مرات، روى النسائي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء، فأراه الوضوء ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ، وَتَعَدَّى، وَظَلَمَ»[٢][٣].

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

(١) البخاري برقم (٢٠١)، ومسلم برقم (٣٢٥).

(٢) برقم (١٤٠) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٣١/١) برقم (١٣٦).

(٣) ومن أراد التوسع في مخالفات الطهارة فليراجع كتاب مختصر مخالفات الطهارة والصلاة للشيخ عبدالعزيز السدحان.





٢- أخطاء في الصلاة (أ)[(١)]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإن الصلاة هي عماد الدين، والركن الثاني من أركانه، وهي أول ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة؛ لذلك وجب على المسلم أن يحرص على أدائها، كما أمره النبي ﷺ، وبيَّن صفتها لأمته.

روى البخاري في صحيحه من حديث مالك بن الحويرث: أن النبي ﷺ قال: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»[(٢)].

وروى الطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن قرط أن النبي ﷺ قال: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ الصَّلاَةُ، فَإِن صَلَحَتْ صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»[(٣)].

---

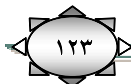
(١) من المجلد ١-٣ من موسوعة الدرر.

(٢) برقم (٦٣١).

(٣) (٢/٢٤٠) برقم ١٨٥٩ وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في الصحيحة برقم (١٣٥٨).







وهناك أخطاء يقع فيها بعض المصلين أحببت التذكير بها أداء لحق الله تعالى، وقيامًا بواجب النصيحة، فمن ذلك:

أولاً: عدم إقامة الصلب في الركوع أو السجود، روى أحمد في مسنده والنسائي في سننه من حديث أبي مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«لاَ تُجْزِئُ صَلاَةٌ لأَحَدٍ لاَ يُقِيمُ فِيهَا ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»**[1].

وقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم لص الصلاة وسارقها شرًّا من لص الأموال، فروى الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«أَسْوَأُ النَّاسِ الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلاَتِهِ»** قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلاَتِهِ؟ قَالَ: **«لاَ يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلاَ سُجُودَهَا»**، أَوْ قَالَ: **«لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»**[2].

أما الركوع فإن بعض الناس يخفض ظهره أكثر من اللازم، أو يرفعه، وهذا خطأ، **فَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم إِذَا رَكَعَ بَسَطَ ظَهْرَهُ وَسَوَّاهُ**[3]، **حَتَّى لَو**

---

(١) سنن النسائي برقم (١٠٢٧)، ومسند الإمام أحمد (٣٢٩/٢٨) برقم (١٧١٠٣)، وقال محققوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) (٣١٩/٣٧) برقم (٢٢٦٤٢) وقال محققوه: حديث صحيح.

(٣) صحيح البخاري برقم (٨٢٨).





صُبَّ المَاءُ عَلَيهِ لاَستَقَرَّ[(١)].

وروى النسائي من حديث أبي حميد قال: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَكَعَ اعْتَدَلَ، فَلَمْ يَنْصِبْ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُقْنِعْهُ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ[(٢)].

وأما السجود فإن بعض المصلين إذا سجد لا يُمَكِّن جبهته من الأرض، وبعضهم يرفع قدميه عن الأرض، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث العباس بن عبد المطلب أن النبي ﷺ قال: «أُمِرتُ أَن أَسجُدَ عَلَى سَبعَةِ أَعظُمٍ، الجَبهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنفِهِ، وَاليَدَينِ، وَالرُّكبَتَينِ، وَأَطرَافِ القَدَمَينِ»[(٣)].

وهذا الحديث يدل على أن أعضاء السجود سبعة، وأنه ينبغي للمصلي أن يسجد عليها كلها.

ومنها: عدم الطمأنينة في الصلاة، وهي ركن من أركان الصلاة، لا تصح بدونه، روى البخاري في صحيحه من حديث زيد بن وهب قال:

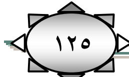
---

(١) سنن ابن ماجه برقم (٨٧٢)، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/١٤٤) برقم (٧١٢).

(٢) برقم (١٠٣٩) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (١/٢٢٤) برقم (٩٩٤).

(٣) البخاري برقم (٨١٢)، ومسلم برقم (٤٩٠).





رَأَى حُذَيْفَةُ رَجُلاً لاَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَالَ: مَا صَلَّيْتَ، وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَيهَا[(١)].

وفي هذا دليل على وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود، وأن الإخلال بها مبطل للصلاة؛ لأنه قال له: ما صليت، وهو نظير قوله ﷺ للمسيء صلاته في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى، فسلم على النبي ﷺ فرد، وقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فرجع يصلي كما صلى، ثم جاء، فسلم على النبي ﷺ، فقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثلاثًا، فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره، فعلِّمني! فقال: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّهَا»[(٢)].

ومنها: مسابقة الإمام، وقد جاء النهي الصريح من النبي ﷺ عن

---

(١) برقم (٧٩١).

(٢) البخاري برقم (٧٥٧)، ومسلم برقم (٣٩٧).

ذلك. روى مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالكﷺ قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلاَ بِالسُّجُودِ، وَلاَ بِالْقِيَامِ، وَلاَ بِالاِنْصِرَافِ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ»[1].

وروى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرةﷺ أن النبيﷺ قال: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟!»[2].

وروى البخاري في صحيحه من حديث البراء بن عازبﷺ قال: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ[3].

---

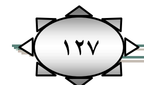
(١) برقم (٤٢٦).

(٢) البخاري برقم (٦٩١)، ومسلم برقم (٤٢٧) واللفظ له.

(٣) برقم (٦٩٠).







ومنها: أن بعضهم إذا سلم الإمام التسليمة الأولى، وعليه قضاء بعض الركعات لا ينتظر حتى يسلِّم الإمام التسليمة الثانية، وإنما يقوم مباشرة ليكمل ما تبقى من الركعات، وهذا خطأ، والأولى أن ينتظر حتى يسلم الإمام التسليمة الثانية[١].

ومنها: الصلاة بثياب مسبلة، والإسبال منهي عنه على وجه العموم، لقوله ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه، من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ»[٢].

وروى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ»[٣].

وبعض أهل العلم يُشدِّد في الأمر إذا كان الإسبال في الصلاة؛ لأن

---

(١) خروجاً من خلاف من يرى ركنيتها، وعليه يحكم ببطلان صلاته.

(٢) برقم (١٠٦).

(٣) برقم (٥٧٨٧).







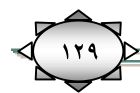
من شروط الصلاة ستر العورة، والذي يصلي في الثياب المسبلة قد ستر عورته بثياب محرمة، ولذلك فإن صلاته في خطر.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين







٢- أخطاء في الصلاة (ب)[١]

الحمد للهَّ، والصلاة والسلام على رسول اللهَّ، وأشهد أن لا إله إلا اللهَّ وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإن الصلاة عماد الدين والركن الثاني من أركانه، وهي أول ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة، ولذلك وجب على المسلم أن يحرص على أدائها كما أمره النبيﷺ بذلك، وبيَّن صفتها لأمته.

روى البخاري في صحيحه من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه أن النبيﷺ قال: «صَلُّوا كَمَا رَأَيتُمُونِي أُصَلِّي»[٢].

وروى الطبراني في الأوسط من حديث عبد اللهَّ بن قرط رضي الله عنه أن النبيﷺ قال: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبدُ يَومَ القِيَامَةِ الصَّلَاةُ، فَإِن صَلَحَت صَلَحَ لَهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِن فَسَدَت فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»[٣].

واستكمالاً للحديث السابق عن أخطاء المصلين؛ فمن ذلك:

---

(١) من المجلد ١-٣ من موسوعة الدرر.

(٢) برقم (٦٣١).

(٣) (٢/٢٤٠) برقم (١٨٥٩)، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة برقم (١٣٥٨).



أولاً: الصلاة بالثياب الضيقة، أو البنطال الضيق، قال بعض أهل العلم :والمحذور في ذلك أن اللباس الضيق يجسِّم العورة، وهذا على العموم منهي عنه، فكيف إذا كان في الصلاة؟! قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١].

ثانيًا : الصلاة في الثياب الشفافة، فكما يحرم الصلاة في اللباس الضيق لأنه يجسِّم العورة ويصف شكلها، وحجمها، فكذلك تَحْرُمُ الصلاة في الثياب الرقيقة التي تشفُّ عما وراءها من البدن.

قال الفقهاء في شروط صحة الصلاة، «مبحث ستر العورة»: ويشترط في الساتر: أن يكون كثيفًا، فلا يجزئ الساتر الرقيق[1].

وهذا يحدث في الصيف: فنجد أن بعض الناس يلبس الثياب الشفافة مع السراويل القصيرة، ثم يصلي فيها.

ثالثًا : الصلاة في ملابس النوم أو (البيجامات) أو ملابس العمل، وقد تكون متسخة وبها روائح كريهة تؤذي المصلين، والسبب يعود إلى

(١) انظر: المغني (٢/٢٨٦-٢٨٧).

الكسل، فيتكاسل عن تغييرها؛ بينما لو أراد أن يزور مسؤولاً، أو رجلاً له مكانته، لاستعدَّ لذلك؛ فربُّ العالمين أولى بالتجمُّل، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ ﴾[الحج: ٣٢]. وقال تعالى: ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾[الأعراف: ٣١].

رابعًا: الإسبال في الصلاة، ويشمل الثوب و(البشت)، والبنطال، والإسبال منهي عنه على وجه العموم، لقولهﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر رضي الله عنه: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**»، قال: فقرأها رسول اللهﷺ ثلاث مرات، قال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: «**الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ**»[(١)].

وروى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبيﷺ قال: «**مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ**»[(٢)] فإذا كان هذا الوعيد الشديد لعموم المسبلين، ففي الصلاة أشد وأعظم؛ فقد روى

---

(١) برقم (١٠٦).

(٢) برقم (٥٧٨٧).





أبو داود في سننه من حديث ابن مسعودﷺ أن النبيﷺ قال: «مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خُيَلَاءَ، فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ»[(١)].

خامساً: المواظبة على صلاة النافلة في المسجد، وهذا خلاف السنة، والمستحب أن تكون صلاة النافلة في البيت؛ روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابن عمرﷺ، أن النبيﷺ قال: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»[(٢)].

وروى مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد اللهﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا»[(٣)].

وروى ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن سعدﷺ قال: سألت رسول اللهﷺ أيُّما أفضل: الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد؟ قال: «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي مَا أَقْرَبَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ؟ !فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ

---

(١) برقم (٦٣٧) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٢٦/١)، برقم (٥٩٥)، وصحح بعض أهل العلم وقفه.

(٢) صحيح البخاري برقم (٤٣٢)، وصحيح مسلم برقم (٧٧٧).

(٣) برقم (٧٧٨).





إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً»[(١)]، ولا بأس أن يصلي النافلة في المسجد أحياناً، إلا أن السنة الغالبة صلاتها في البيت، وهو أفضل كما دلت على ذلك الأحاديث المتقدمة.

سادساً: رفع بعض المصلين أصواتهم في القراءة السرية، أو في بعض أذكار الصلاة، وهذا يشوش على الباقين صلاتهم، وقد ورد النهي عن ذلك؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ١١٠﴾ [الإسراء: ١١٠].

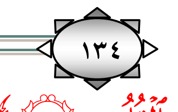
روى مالك في الموطأ من حديث البياضي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلُّون، وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: «إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ»[(٢)].

سابعاً: إدخال بعض المصلين أجهزة الجوال إلى المساجد: وبها نغمات موسيقية، وهذه النغمات لا تجوز خارج المسجد، فكيف بالمسجد؟! قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى

(١) برقم (١٣٧٨)، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في إرواء الغليل (٢/١٩٠).

(٢) (ص٥٣) برقم (٢١٨)، وقال محققوه: حديث صحيح.





ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ ﴾[الحج: ٣٢].

روى البخاري في صحيحه من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ»[1].

وقد صدرت فتوى من اللجنة الدائمة بتحريم النغمات الموسيقية الصادرة من هذه الجوالات[2]، ولا شك أن إدخالها إلى هذه المساجد انتهاك صريح لحرمتها، إضافة إلى إيذاء المصلين وإفساد صلاتهم، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ثامناً: الصلاة في الملابس التي فيها صور، والصور منهي عنها على وجه العموم، فكيف بالمسجد؟! روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ،

---

(١) (ص١١٠١) برقم (٥٥٩٠).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (٢٦/٢٦١) برقم (٢٠٨٤٢).



لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ»[١].

وروى مسلم في صحيحه من حديث أبي الهياج الأسدي أن عليًّا رضي الله عنه قال له: ألا أبعثك على ما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ «لَا تَدَعْ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا»[٢][٣].

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

---

(١) (ص١١٥٦) برقم (٥٩٦١)، ومسلم (ص٨٧٥) برقم (٢١٠٧).

(٢) (ص٣٧٤) برقم (٩٦٩).

(٣) من أراد التوسع فليراجع كتاب (من أخطاء المصلين) للشيخ مشهور حسن.



الخاتمة

فضل التبكير إلى الصلوات







فضل التبكير إلى الصلوات[1]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإن من فضل الله ورحمته بعباده أن يسَّر لهم من الطاعات والعبادات ما يتقربون بها إليه سبحانه، ومن تلك الطاعات والقربات التبكير إلى الصلوات الخمس التي جعلهن بفضله خمسًا في العمل، وخمسين في الأجر والثواب.

والتبكير إلى الصلوات الخمس من الطاعات التي غفل عنها كثير من المصلين في هذا الزمان، فلا يحضرون إلا عند الإقامة، أو بعد الشروع في الصلاة.

ولقد ضرب سلفنا الصالح أروع الأمثلة، وأصدقها في التبكير إلى الصلاة، يقول عدي بن حاتم رضي الله عنه: «ما دخل وقت صلاة حتى أشتاق إليها، وما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء»[2]، قال ربيعة

(١) من المجلد ١-٣ من موسوعة الدرر.

(٢) سير أعلام النبلاء (٤/ ١٦٤).



ابن يزيد: «ما أذن المؤذن لصلاة الظهر منذ أربعين سنة إلا وأنا في المسجد، إلا أن أكون مريضاً أو مسافراً»[١].

قال الذهبي: «هكذا كان السلف في الحرص على الخير»[٢].

روى الترمذي في سننه من حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى للهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ، بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ»[٣].

ومن فضائل التبكير إلى الصلوات:

أولاً: استغفار الملائكة لمن ينتظر الصلاة، وكونه في حكم المصلي، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ[٤] مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ

---

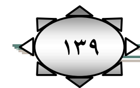
(١) سير أعلام النبلاء (٥/٢٤٠).

(٢) برقم (٢٤١) وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٦/٣١٤) برقم (٢٦٥٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/٢٠٤).

(٤) أي تستغفر له.





الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ، لاَ يَمْنَعُهُ أَن يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ الصَّلاَةُ»(١).

ثانيًا: إدراك الصف الأول، وما فيه من الفضل العظيم، والثواب الجزيل، روى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»(٢).

ثالثًا: إدراك تكبيرة الإحرام، وهي من أفضل التكبيرات، ومفتاح الصلاة، روى الترمذي من حديث أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَلَّى للهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ، يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ»(٣).

رابعًا: الدعاء بين الأذان والإقامة مستجاب، روى أبو داود في سننه من حديث أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدُّعَاءُ لاَ يُرَدُّ بَيْنَ

---

(١) صحيح البخاري برقم (٦٥٩)، وصحيح مسلم برقم (٦٤٩).

(٢) صحيح البخاري برقم (٦١٥)، وصحيح مسلم برقم (٤٣٧).

(٣) برقم (٢٤١)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦/٣١٤) برقم (٢٦٥٢).



«الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ»(١).

خامسًا: الدنو والقرب من الإمام، وهذه فضيلة عظيمة، روى الإمام أبو داود من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «احْضُرُوا الذِّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الإِمَامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الجَنَّةِ وَإِن دَخَلَهَا»(٢).

سادسًا: إدراك السنن القبلية التي قبل الصلاة، كسنة الفجر، روى مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رَكْعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيْهَا»(٣). وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ(٤).

وروى أبو داود في سننه من حديث أم حبيبة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَن حَافَظَ عَلَى أَرْبَعٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرُمَ عَلَى النَّارِ»(٥)،

---

(١) برقم (٥٢١)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١٠٥) برقم (٤٨٩).

(٢) برقم (١١٠٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٢٠٦) برقم (٩٨٠).

(٣) برقم (٧٢٥).

(٤) سنن الترمذي برقم (٤٢٤) وقال: حديث حسن.

(٥) برقم (١٢٦٩): وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٢٣٦) برقم (١١٣٠).

وروى أيضًا من حديث ابن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رَحِمَ اللهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا»[(١)].

سابعًا: الحضور إلى المسجد بسكينة ووقار، فالسعي الذي يفعله كثير من الناس لإدراك الصلاة يفوتهم السكينة والوقار، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلاَةِ، وَعَلَيْكُمْ بالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ، وَلاَ تُسْرِعُوْا، فَمَا أَدْرَكْتُم فَصَلُّوْا، وَمَا فَاتَكُم فَأَتِمُّوا»[(٢)].

ثامنًا: قراءة الأذكار والاستغفار، وذكر الله عز وجل بين الأذان والإقامة، فلو حضر المصلي إلى المسجد مبكرًا لأمكنه على أقل تقدير أن يقرأ عشرين آية، وفي اليوم مئة آية، وفي الأسبوع سبعمئة آية، وفي الشهر ثلاثة آلاف آية، وهذا خير كثير، والحسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمئة ضعف، والله يضاعف لمن يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

---

(١) برقم (١٢٧١): وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٢٣٦) برقم (١١٣٢).

(٢) برقم (٦٣٦)، وصحيح مسلم برقم (٦٠٢).



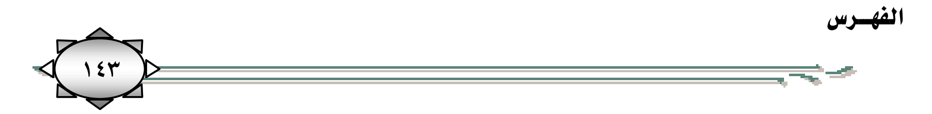
وينبغي للمؤمن أن يُعَوِّدَ نفسه على التبكير إلى المسجد حتى يسهل عليه، ويجد الراحة، والسعادة في ذلك، روى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «...لاَ يَزَالُ قَومٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ»[1].

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

(١) جزء من حديث برقم (٤٣٨).





فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**



الموضوع **الصفحة**



✵ ✵ ✵



صدر للمؤلف

١- تعارض أحكام الإمام محمد بن حبان البستي على بعض الرواة في كتابيه الثقات والمجروحين. رسالة ماجستير (مطبوع).

٢- حَدَثٌ غَيَّرَ مجرى التاريخ. رسالة دكتوراه (مطبوع).

٣- الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة [١- ٣] (مطبوع).

٤- الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة [٤- ٥] (مطبوع).

٥- الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة [٦- ٧] (مطبوع).

٦- الدرر المنتقاة من الكلمات الملقاة [٨] (تحت الطبع).

٧- البركة: كيف يحصل عليها المسلم في ماله، ووقته، وسائل شؤونه (مطبوع).

٨- كيف تلقي خطبة أو كلمة مؤثرة (مطبوع).

٩- التجارة والأسواق: نصائح وأحكام (تحت الطبع).

